٣٢

تصدر منتصف كل شهر هجري - السنة السادسة - ١٥ / ربيع الأول / ١٤٢٢هـ - عدد (٣٢)

الأصالة

رسالة إسلامية منهجية جامعة

عودة إلى الكتاب والسُّنَّة بفهم سلف الأمة

اقرأ في هذا العدد . . .

- إنّ الله لا يصلح عمل المفسدين . . .

  الشيخ علي بن حسن الحلبي

- بيان نشأة الخلاف في مسألة الإيمان . . .

  الدكتور علي ناصر الفقيهي

- معذرة ! فالحياة جميلة . . .

  الشيخ سعد الحصين

- حكم تسمية دولة اليهود بإسرائيل ؟! . . .

  الشيخ الدكتور ربيع بن هادي

- الأحكام التي تتميز بها المرأة عن الرجل . . .

  الاستاذ خير الدين وانلي

«الأصالة»

أشعر أنها اسمٌ على مسمّى - إنْ شاء الله -

الشيخ العلامة / محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله -

« مجموع فتاويه »

(رقم ٦٣١٨)

الناشر : مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية

تلفون : ٠٠٩٦٢-٦-٥٠٥٤٠٥٣

السنة السادسة - عدد(٣٢)
١٥/ ربيع الأول/ ١٤٢٢هـ

رسالة إسلامية منهجية جامعة

الأصالة

٣٢

عودة إلى الكتاب والسُّنَّة بفهم سلف الأمة

تصدر منتصف كل شهر هجري

أسرة التحرير:

الشيخ علي بن حسن الحلبي الأثري ..... رئيسا
الشيخ سليم بن عيد الهلالي ..... عضوا
الشيخ د. محمد بن موسى آل نصر ..... عضوا
الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان ..... عضوا

إخواننا القراء

نرحب بكل مقال علمي رصين،
ونرغب في كل نقد هادف بناء
في (الأصالة):
منبر لكل مسلم مخلص داع على الحق..
- وفقنا الله وإياكم لكل خير -.

الاشتراكات

- المملكة العربية السعودية (١٨٠ ريالاً).
- بقية الدول العربية (٥٠ دولاراً).
- أوروبا (٦٠دولاراً).
- أمريكا (١٠٠ دولاراً).

ثمن النسخة

الأردن: (دينار)، الإمارات المتحدة: (١٠دراهم)، البحرين: (دينار)، السعودية (١٠ ريالات)، الكويت: (٨٠٠فلس)، أوروبا (٤دولارات)، أمريكا (٥دولارات).

ترخيص دائرة المطبوعات والنشر برقم (١٣٢٨/٣/٤)

عنوان المراسلة

الأردن:
عمّان
ص.ب (٩٨) الرمز البريدي (١٣٧٨١).
تلفاكس: ٥٠٥٤٠٥٣ ـ ٦ ـ ٠٠٩٦٢

تطلب (الأصالة) من:

الإمارات: جمعية دار البر - دبي

البحرين: مكتبة التوحيد

اليمن:
مكتبة الإدريسي السلفية - صنعاء - شارع تعز - قرب فندق الوطن - هاتف ٦٢٠٢٢٧ - ٢٦٣٩١٤

الولايات المتحدة:
AL-QURAN WAS-SUNNAH SOCIETY (QSS)
19800 VAN DYKEROAD
Detroit 48234-3354
Tel: (313) 893 - 3768
Fax: (313) 893 - 3748

بريطانيا وإيرلندا:
Salafi Pubications
17 - 19 Muntz Street
Small Heath
Birmingham Bio 9SN
TEL: (44) 121 773 0003
(44) 121 773 0033
Fax: (44)121 773 4882
E-mail: enquiries@Salafipubications.com
WebsiteL:WWW.SalafiBookstore.com

وتطلب (الأصالة) من جميع المكتبات السلفية في العالم.

خطبة الحاجة

إنَّ الحَمْـدَ للهِ؛ نَحْمَـدُهُ، وَنستَعِنُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿يَـا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِـنْهُمَا رِجَـالاً كَـثِيراً وَنِسَـاءً وَاتَّقُـوا اللهَ الَّـذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾.

﴿يَـا أَيُّهَـا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾

أَمَّا بَعْدُ:

فَـإِنَّ خَـيْرَ الحَدِيـثِ كِـتَابُ اللهِ ، وَأَحْسَـنَ الهَـدْيُ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَشَرَّ الأُمُـورِ مُحْدَثَاتُهـا ، وَكُـلَّ مُحْدَثَـةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

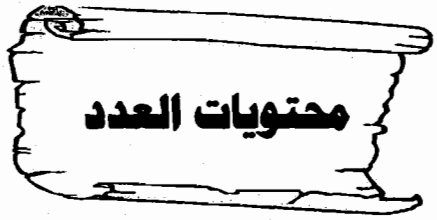

محتويات العدد

- **فاتحة القول:** جماعة أفهام، لا جماعة أجسام

التحرير ٥

- **تأملات قرآنية:** ﴿إن الله لا يصلح عمل المفسدين﴾

الشيخ علي بن حسن الحلبي الأثري ١٠

- **الكلم الطيب:** صفات التوابين في ضوء حديث المخلفين

الشيخ سليم بن عيد الهلالي ١٢

- **مباحث عقدية:** بيان نشأة الخلاف في مسائل الإيمان

الدكتور علي بن محمد ناصر الفقيهي ٢٣

- **الكتب تعريفاً ونقداً:** مذكرات (همفر) في الميزان

مالك بن حسين ٢٨

- **مناهج العلماء:** مجالات الإصلاح عند الشاطبي (٤)

الشيخ أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ٣٧

- **تزكية النفوس:** معذرة! فالحياة جميلة

الشيخ سعد الحصين ٥١

- **مصطلح وبيان:** حكم تسمية دولة اليهود بإسرائيل!!

الشيخ د. ربيع بن هادي المدخلي ٥٤

- **قضايا فقهية:** الأحكام التي تتميز بها المرأة عن الرجل (١) الطهارة

خير الدين وانلي ٥٨

- **الطب النبوي:** قواعد نبوية في الرقية الشرعية

الشيخ د. أبو أنس محمد بن موسى آل نصر ٦٦

- **متابعات:**

نشاطات «مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية» ٧١

- **واحة الشعر:** مركز الإمام الألباني، ودوره العلمّي

أيمن الصادق ٧٨

- **مسك الختام:** بين مذهبية الأمس وحزبية اليوم

التحرير ٨٠

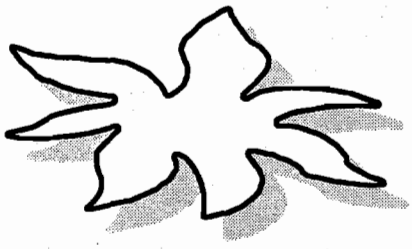

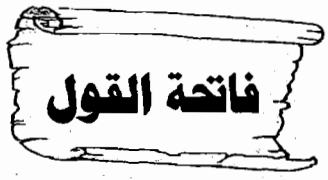

جماعة أفهام ... لا جماعة أجسام

•بقلم: أسرة التحرير

«إنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً»، هذا هو الداء: (الاختلاف)، «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ»؛ هذا هو الدواء: (الاتباع).

والمتأمل في هذا -الموفَّق فيه- يلحظ أموراً مهمة:

الأول: أن الاختلاف سيقع في الخالفين، بينما كان (منعدماً) في السالفين، أو قل: في منهجهم، وإن وجد في واقعهم ففلْتة وفرع لا ديمومة وأصل، ذلكم «أن أمتكم جُعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها».

الثاني: لا ينكر هذا الخلاف إلا من كان على منهج السلف، ولذا ﴿لا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك﴾ فالمرحومون مجتمعون؛ خلافاً لغيرهم.

الثالث: الاجتماع والاتحاد واجب، ولا يكون -على وجه شرعي- إلا على منهج السلف، (فالوحدة) المنشودة، لا بد أن تكون على (التوحيد) وعلى (منهج تلقٍّ) سديد.

الرابع: في النص السابق «فعليكم بسنتي . . .»، تنصيص على أن اجتماع (الأفهام) مقدم على اجتماع (الأبدان)، وأن جماعة المسلمين اللازم اتباعها (جماعة فهم)، ولذا قال بعض السلف: «إذا كنت في أقصى المشرق وسمعت بأخ لك في أقصى المغرب، فابعث له بسلام، فما أقلَّ أهل السنة هذه الأيام».

وتأمل -رعاك الله- مصطلح (أهل السُّنَّة والجماعة)، واسمع إلى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية: «والبدعة مقرونة بالفرقة، كما أن السنة مقرونة

❖ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والبدعة مقرونة بالفرقة، كما أنَّ السُّنَّة مقرونة بالجماعة، فيقال: أهل السُّنَّة والجماعة، كما يقال: أهل البدعة والفُرقة».

بالجماعة، فيقال: أهل السُّنَّة والجماعة، كما يقال: أهل البدعة والفُرقة»[1].

الخامس: (الاختلاف) و (الفرقة) من أسباب (الفتنة)، وهما شعار لأهل (البدعة)، وقد يشترك مع هؤلاء المبتدعة بعض (الصغار)، فمن يأبى إلا أن ينفرد بـ (رأي)، ويحرص على (الزعامة) دون (دعامة)، فيسلك منهجاً (شاذاً) (غريباً) في الافتراء على (خلق الله)، دون (حياء)، فضلاً عن (علم) و (إنصاف)، كل ذلك لدواع من (الحسد)، ودوافع من (الغرور) و (الأنانية)، أو بواعث من (الحقد)، أو كلٌّ ذلك مضروبٌ بعضه في بعض!

السادس: لافتراق هذه الأمة في دينها أربعة أسباب كلية:

الأول: السياسة والتنازع على الملك.

الثاني: عصبية الجنس والنسب.

الثالث: عصبية المذاهب في الأصول والفروع.

والرابع: القول في دين الله بالرأي.

وهناك سبب خامس قد دخل في كل منها، وهو: دسائس أعداء هذا الدين وكيدهم له؛ فالقول في الدين بالرأي أصل لما ذكر قبله، وليس له حد يقف عنده، وآراء الناس تختلف باختلاف الزمان والمكان، وشؤون المعيشة وأحوال الاجتماع والدين في عقائده وعباداته وفضائله وحلاله وحرامه وضع إلهي موحى من الله -تعالى-.

(١) «الاستقامة» (١/ ٤٢).

ومن فوائد المدنية جمع قلوب الأفراد والشعوب الكثيرة بأقوى الروابط وأوثق العرى الثابتة، والرأي يفرقها؛ إذ قلما يتفق شخصان مستقلان فيه، فأنى تتفق الألوف الكثيرة من الشعوب الكثيرة في الأزمنة المختلفة؟! واجتماع الكثيرين بالتقليد يستلزم تفرقاً شراً من التفرق في الرأي عن الدليل؛ لأنه تفرق جهل لا مطمع في تلافي ضرره إلا بزواله.

وتكلم علماء الكلام في تفرق المذاهب وخصوه بالتفرق في الأصول دون الفروع، وعللوه بأن هؤلاء قد كفَّر بعضهم بعضاً دون المختلفين في الفروع! وفيه نظر، والتحقيق العموم -كما تقدم-؛ فإن هؤلاء يصدق عليهم أيضاً أنهم ﴿فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون﴾، وأنهم تعادوا في الدين تعادياً كان من أسباب ضعفِ أهله وقوة أعدائهم عليهم، وإن كان ضررهم دون ضرر المختلفين في الأصول، على أن بعض متعصبيهم أدخلوا خلاف الأصول في الفروع، فجعل بعض الحنفية التزوج بالشافعية محل نظر؛ لأنها تشك في إيمانها!! وعلل القول بالجواز بقياسها على الذمِّيَّة!؟ ومرادهم بشك الشافعية أو أهل الأثر في إيمانهم قولهم اتباعاً للسلف: أنا مؤمن إن شاء الله!

ولو سلك الخلف في الدين مسلك السلف باتباع الكتاب والسنة والاستعانة على فهمهما بكل عالم ثقة -من غير تعصب لعالم معين- لما وقعوا في هذا الخلاف والتفرق والبغضاء والجهل بهما وهجرهما، وما يختلف باختلاف الزمان من الأحكام القضائية والسياسية يزيله حكم الحاكم؛ فلا يوجب تفرقاً.

السابع: أصّل الخطابي -رحمه الله- المعنى الشرعي لـ (الفرقة) و (الجماعة) على وجهٍ يحسن إيراده في هذا الصدد، حيث قال:

«الفرقة فرقتان: فُرقة الآراء والأديان، وفرقة الأشخاص والأبدان، والجماعة جماعتان: جماعة هي الأئمة والأمراء، وجماعة هي العامة والدهماء، فأما الافتراق في الآراء والأديان؛ فإنه محظور في العقول، محرم قضايا الأصول؛ لأنه داعية الضلال، وسبب التعطيل والإهمال، ولو تُرك الناس متفرقين

لتفرقت الآراء والنِّحل، ولكثرت الأديان والملل، ولم تكن فائدةٌ في بعثة الرسل، وهذا هو الذي عابه الله -عز وجلّ- من التفرق في كتابه، وذمه في الآي التي تقدم ذكرها.

وعلى هذه الوتيرة نُجري الأمر -أيضاً- في الافتراق على الأئمة الأمراء، فإنَّ في مفارقتهم مفارقة الألفة، وزوال العِصمة، والخروج من كنف الطاعة وظل المنة، وهو الذي نهى النبي ﷺ عنه، وأراده بقوله ﷺ: «ومن فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية»؛ وذلك لأن أهل الجاهلية لم يكن لهم إمام يجمعهم على دين، ويتألفهم على رأي واحد، بل كانوا طوائف شتى وفرقاً مختلفين، آراؤهم متناقضة، وأديانهم متباينة، وذلك الذي دعا كثيراً منهم إلى عبادة الأصنام وطاعة الأزلام، رأياً فاسداً اعتقدوه، في أن عندها خيراً، وأنها تملك لهم نفعاً، أو تدفع عنهم ضراً.

وأما عزلة الأبدان ومفارقة الجماعة التي هي العوام، فإنَّ منْ حكمها أنْ تكون تابعة للحاجة، وجارية مع المصلحة» .

الثامن : ينبغي للفطِن أن يقف عند الضمير في (عليها) في قوله ﷺ السابق: «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الرشدين من بعدي عضوا عليها»؛ فالضمير مفرد، والمذكور قبله (سنته) ﷺ، و(سنة خلفائه) من بعده، وهذا يدل على أنها شيء واحد، لا اثنان! ولذا لما ذكر ﷺ مضاهاة هذه الأمة لمن قبلها في الفرقة، وأنها ستفترق على (ثلاث وسبعين) قرر ﷺ أنها جميعاً في (النار) واستثنى «ما أنا عليه وأصحابي»، فالتنبيه لما عليه الصحابة، هو من مسلك أهل النجاة في الدنيا، وأهل الفلاح في الآخرة.

التاسع : الشرور التي نراها -اليوم- والمفاسد التي نسمع عنها؛ من التعصب، والتهاوش، وتفرق أهل المسجد الواحد شَذَرَ مَذَرَ في كثير من بلاد المسلمين؛ نابعة من عدم وضوح معنى الجماعة لدى هؤلاء! ولم يدر هؤلاء أن المراد بالجماعة جماعة الأفهام لا جماعة الأجسام -كما ألمحنا إليه-، فعكسوا المراد منها، وعملوا على تجميع الأبدان في أُطر حزبية، وأوجدوا شاراتٍ وشعارات خاصة بها، وَنَسَوْا ما قاله أهل العلم من

ضرورة اجتماع الأفهام على قول واحد، ولا سيما في العقيدة والمنهاج؛ فإنه ما أُصيب المسلمون إلا عند دخول التميُّع في هذين الأصلين، ولله دَرُّ الإمام الشافعي؛ فإنه قال في كتابه العظيم «الرسالة»[1] ما نصه: «قال: فما معنى أمر النبي ﷺ بلزوم جماعتهم؟ قلت: لا معنى له إلا واحد. قال: فكيف لا يحتمل إلا واحداً؟ قلت: إذا كانت جماعته متفرقة في البلدان؛ فلا يقدر أحد أن يلزم جماعة أبدان قوم متفرقين، وقد وجدت الأبدان تكون مجتمعةً من المسلمين والكافرين، والأتقياء والفجار، فلم يكن في لزوم الأبدان معنىً؛ لأنه لا يمكن، ولأن اجتماع الأبدان لا يصنع شيئاً، فلم يكن للزوم جماعتهم معنى؛ إلا ما عليهم جماعتهم من التحليل والتحريم والطاعة فيهما.

ومن قال بما تقول به جماعة المسلمين؛ فقد لزم جماعتهم، ومن خالف ما تقول به جماعة المسلمين؛ فقد خالف جماعتهم التي أُمر بلزومها».

فنسأل الله العصمة مما ابتلي به المسلمون من التفرق والتصارم والتهاجر، حتى أنكرنا أُخوة الإسلام، وعشنا بينهم أغراباً؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون.

=:=:=:=:=:=:=:=:=:=

اتباع الصّحابة

- رضي الله عنهم -

=:=:=:=:=:=:=:=:=:=

قال محمد بن الحسين الآجري في كتابه «الشريعة» (١٦٩١/٤):

«فلو فعل إنسانٌ فعلاً كان له فيه قدوة بأحد من أصحاب رسول الله ﷺ كان على الصراط المستقيم، ومن فعل فعلاً يخالف فيه الصحابة فنعوذ بالله منه، ما أسوأ حاله!!».

(١) (ص٤٧٥/ الفقرات ١٣١٦-١٣٢٠١/ ١٣٩).

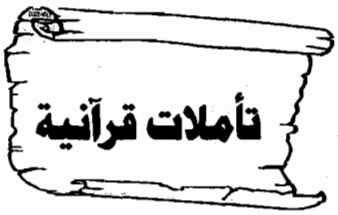

﴿ إِنَّ اللهَ لا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾

• بقلم: الشيخ علي بن حسن الحلبي الأثريّ

آيةٌ من كتاب اللهِ -تعالى- فيها راحةٌ للمؤمن، واطمئنانٌ لقلبهِ، وصفاءٌ لعقلهِ؛ حتى لا يشتغلَ -كثيراً -بكشف فسادِ الفاسدينَ، ولا ينشغلَ - طويلاً- بردّ إفساد المفسدين . .

فَمَهْمَا عملوا من عَمَلٍ أرادوا به التلبيس على الناس . .

ومهما غيَّروا جُلودَهم ليموِّهوا ويشوّشوا . .

ومهما حسّنوا من مظهرهم، ليخفوا سوآتهم . . .

. . كلُّ ذلك -وغيرُه- لن يكون له استمرارٌ أو صلاحٌ، ولن يمضيَ مَعَه عَمَلٌ حقٌّ صُراح، بل سيذهب ويذوبُ، فلا يؤوبُ . . .

ثمَّ إنّنا نرى المفسدين يجتمعون فيما بينهم، ويجمّعون أنفسَهم؛ لا لشيء؛ إلا ليكونوا أضداداً لأهل الحقّ والإصلاح، وأعواناً على الناقضين عليهم، الكاشفين فسادَهم . .

والفسادُ -وأهلُه وعامِلوه- . . متنوعُ الحقيقة، متلوّن الصورة؛ فمنه ما كان مسلكيّاً يرتبط بالمعاصي والشهوات؛ ومنه ما كان منهجياً ذا صلةٍ بالإحداث في الدين، ومجانبة الحقّ واليقين، لِقُربهِ من الشبهات، واستمدادهِ من الأهواء الفاسدات المفسِدات . . .

والأخير -بيقينٍ- أخطرُ من الأوّل، وأشدُّ ضلالاً منه، وأعظم فَتْكاً بالأُمةِ، لأنَّ الغالب في فساد أهل الشهوات أنّه فرديُّ الأثر، بينما يكون فساد أهل

الشبهات ذا أثرٍ جماعيٍّ، لينعكس على فكر الأمّةِ، وتصوُّرها،وتوجُّهها . . .

ويزيده سوءاً -على سوئه- أن صاحبَ الشبهة المبتدعة، والضلالةِ المنحرفةِ يحسبُ أنّه على خير! وأنّه على هدى!! وما ذاك إلا لتمكُّن الشيطان منه، وشديد تأثيره عليهِ . .

فقياسُ عملِه؛ ليس بضوضائهِ، ولا بشغبهِ، ولا تشغيبهِ!!

ليس بمجموعهِ، ولا عُددهِ، ولا عَددِه!!

إذ هو فسادٌ في فساد، والله -تعالى- لا يُصلح شأنَ مَن كان هكذا من العباد! لا في علمٍ، ولا في عَملٍ -خفيٍّ أو باد- . . .

ورحم اللهُ مَن قال: «البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، فإن البدعة لا يُتاب منها، والمعصية يُتاب منها».

والله الهادي.

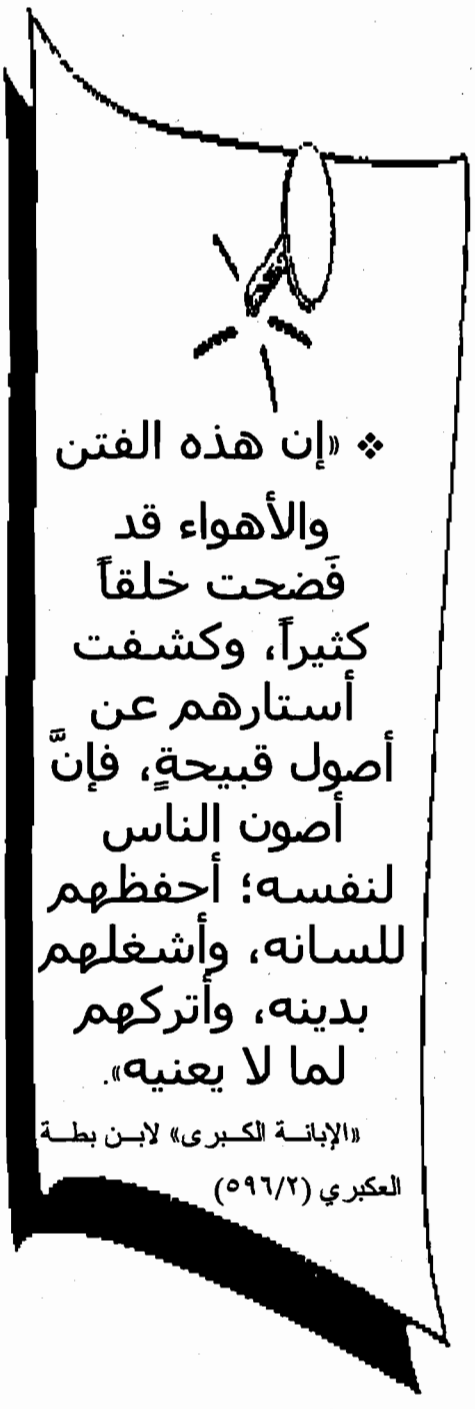

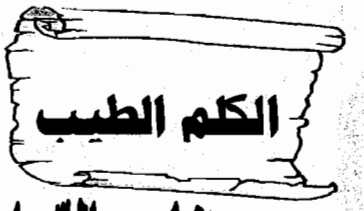

❖الحلقة الثانية

صفات التوابين في ضوء حديث المخلفين

• بقلم: الشيخ أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي

٣- الصدق في التوبة:

إذا عزم التائب على توبة نصوح وصدق الله؛ فسيجد اللهَ جواداً كريماً لن يرده خائباً ولو بلغت ذنوبه عنان السماء، فمن صدق الله صدقه، وتقبل توبته، وغسل حوبته.

والصدق في التوبة تجده في كل ركن من أركان قصة المخلفين من بدايتها إلى نهايتها:

فإخباره عن سبب تخلفه عن رسول الله ﷺ في غزوة بدر صدقٌ.

وإخباره عن تقصيره في غزوة تبوك صدقٌ.

واعترافه بذلك بين يدي رسول الله ﷺ صدقٌ.

ولذلك قال رسول الله ﷺ: «أما هذا؛ فقد صدق؛ فقم حتى يقضي الله فيك».

وإعراضه عن مَلِكِ غسان صدقٌ.

وتأمل كلام كعب في خاتمتها: «والله ما أنعم الله عليّ من نعمة قط بعد إذ هداني الله للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ أن لا أكن كذبته؛ فأهلك كما هلك الذين كذبوا، إن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شر ما قال لأحد، وقال الله: ﴿سَيحلِفونَ باللهِ لَكم إذا انْقلبتم إليهِم لتُعرضوا عَنْهم فأعرضوا عنهم إنَّهُم رِجسٌ وَمأواهم جهنَّمُ جزاءً بما كانوا يَكسِبون يَحْلِفونَ لَكُم لِتَرضَوا عنهم فإن تَرضَوا عنهم فإنَّ اللهَ لا يَرضى عنِ القَومِ الفَاسقينَ﴾ [التوبة:٩٥-٩٦]

أقول: تأمل هذا الكلام تجد الصدق يهدي إلى البِرِّ والجنة، وأنه المعيار الشرعي والميزان الأخروي الذي تضبط به الأمور وينظر في المواقف . . .

والصدق دائماً في انتصار وعلو وازدياد، والكذب في انخفاض وسفال ونفاد، والله بصير بالعباد.

٤ـ الاعتراف بالذنب واستغفار الله مدعاة لقبول التوبة:

الجهل بالذنوب ينافي الهدى، فلذلك لا تصح التوبة إلا بعد معرفة الذنب، والاعتراف به، وطلب التخلص من سوء عواقبه أولاً وآخراً.

قال ﷺ لعائشة في قصة الإفك: «أما بعد: يا عائشة إنه قد بلغني عنك كذا وكذا؛ فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه؛ فإن العبد إذا اعترف ثم تاب، تاب الله عليه»(١).

وتأمل هذا الحوار الإيماني تجد هذا الأمر جلياً في قصة المخلَّفين، قال رسول الله ﷺ لكعب: «ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟» فيجيب كعب: «يا رسول الله إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني سأخرج من سخطه بعذر، وقد أعطيتُ جدلاً، ولكني والله علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني؛ ليوشكن الله أن يسخط علي، ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه إني لأرجو فيه عقبى الله، والله ما كان لي عذر، والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك».

٥ـ الندم على ما فرط في جنب الله:

التوبة بدايتها ندم يورث عزماً، وقصداً، وعلماً، بأن المعاصي تكون حائلاً بين العبد وربه؛ فيهرع الإنسان إلى النجاة والسّلامة ولا منجى من الله إلا إليه، ويخرج من بين الخوف والرجاء توبة نصوحاً، وهذا سبيل التوابين.

وهو ظاهر جلي في قصة تخلف كعب وأصحابه؛ فقول كعب: «فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو؛ فهممت أن أرتحل فأدركهم فيا ليتني فعلت»؛ ندم أورث قصداً، وعزماً، وعلماً، وهو قوله: «فلما بلغني أن رسول الله ﷺ قد توجه قافلاً من تبوك حضر بثّي؛ فطفقت أتذكر الكذب، وأقول: بم أخرج من سخطه غداً، وأستعين على ذلك كل ذي رأي من أهلي، فلما قيل

(١) جزء من حديث الإفك، أخرجه البخاري (٤١٤١)، ومسلم (٢٧٧٠).

لي: إن رسول الله ﷺ قد أظل قادماً زاح عني الباطل حتى عرفت أني لن أنجو منه بشيء أبداً فأجمعت صدقه»؛ فهرعوا فارين إلى الله ظانين أن لا ملجأ من الله إلا إليه: ﴿حَتَّى إذا ضَاقَت عليهمُ الأرضُ بما رَحُبَت وَضَاقَت عليهم أنفُسُهُم وَظنُّوا أن لا مَلجأَ مِنَ اللهِ إلا إليه﴾. [التوبة:١١٨]

ويؤكد هذا كله قول رسول الله ﷺ: «الندم توبة»[1].

٦- التوبة تَجبُّ ما قبلها[2]:

من تاب توبةً نصوحاً التحق بمن لم يرتكب ذنباً، لأن الثوب المغسول كالذي لم يتّسخ، وحديث كعب كلّه شاهد على ذلك.

ويشهد لهذا المعنى قوله ﷺ: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[1].

---

(١) حديث صحيح: أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٢)، وأحمد (٣٥٦٨، ٤٠١٢، ٤٠١٤، ٤٠١٦- شاكر)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٠٧)، والحاكم (٤/ ٢٤٣) من حديث أنس.

قلت: وهو صحيح؛ صححه الحاكم، والذهبي، وشيخنا -رحمهم الله-.

(٢) اشتهر على ألسنة العامة ووقع في مصنفات بعض أهل العلم أن: «التوبة تجب ما قبلها» حديث مرفوع من قول النبي صلى الله عليه وسلم، وبعد طول بحث وتانٍ تبين أنه لا أصل له، وإن كان معناه صواباً، ولكن ليس كل كلام صواب يُنْسَبُ قولاً للرسول صلى الله عليه وسلم.

وبسطت ذلك في كتابي: «سلسلة الأحاديث التي لا أصل لها» (١٠).

٧- من تاب بسبب من الخير ينبغي أن يحافظ عليه:

المحافظة على أسباب الخير أبلغ في تعظيم حرمات الله وطريق الثبات؛ كما فعل كعب - رضي الله عنه- في الصدق؛ فقال: «يا رسول الله إن الله - تعالى- إنما أنجاني بالصدق، وإن من توبتي أن لا أحدّث إلا صدقاً ما بقيت، فوالله ما علمت أحداً من المسلمين أبلاه الله -تعالى- في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلاني الله - تعالى-، والله ما تعمدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا، وإني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقي».

وهذا من باب الاستقامة بعد التوبة؛ لقوله -تعالى-: ﴿فَاستَقِم كما أُمِرْتَ وَمَن تابَ مَعَكَ ولا تَطغَوا إنَّه بما تعملون بَصيرٌ﴾. [هود:١١٢]

قال ابن رجب -رحمه الله-: «والاستقامة هي سلوك الصراط المستقيم، وهو الدين القويم، من غير تعويج عنه، يمنة ولايسرة، ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها الظاهرة والباطنة، وترك المنهيات كلها كذلك.

وفي قوله -عز وجل-: ﴿فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ﴾ [فصلت:٦] إشارة إلى أنه لا بد من تقصير في الاستقامة المأمور بها؛ فيجبر ذلك الاستغفار المقتضي للتوبة والرجوع إلى الاستقامة.

وقد أخبر النبي ﷺ: أن الناس لن يستطيعوا الاستقامة حق الاستقامة؛ فعن أبي هريرة - رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «سددوا وقاربوا»[٢].

فالسداد هو: حقيقة الاستقامة، وهو الإصابة في جميع الأقوال والأعمال والمقاصد، كالذي يرمي إلى غرض؛ فيصيبه.

والمقاربة: أن يصيب ما قرب من الغرض إذا لم يصب الغرض نفسه، ولكن بشرط أن يكون مصمماً على قصد

---

(١) حديث حسن: أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٠) وغيره من حديث عبدالله ابن مسعود -رضي الله عنه-.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٦).

السداد وإصابة الغرض، فتكون مقاربته عن غير عمد»[1].

ولذلك؛ فالاستمرار في التوبة شرط في كمالها ونفعها وليس شرطاً في صحتها؛ لأن العصمة إلى الممات غير مقدورة، ولكنها مرجوة.

وأهل السنة على ذلك، وإنما صحة التوبة تتوقف على الإقلاع من الذنب، والندم عليه، والعزم الجازم على ترك معاودته، فإذا عاوده - مع عزمه حال التوبة على أن لايعاوده - صار كمن ابتدأ المعصية ولم تبطل توبته المتقدمة.

ولذلك؛ فإن إثم الذنب الذي تاب منه لا يعود إليه بنقض التوبة؛ لأنه ارتفع بالتوبة، وصار بمنزلة من لم يعمله، وكأنه لم يكن، فلا يعود إليه بعد ذلك، وإنما العائد إثم المستأنف لا الماضي.

قلت: وهذا القول ندين الله به، وتلكم حجتنا:

١- إن هذه المسألة فيها حديث نص؛ فلا عبرة بعد قول رسول الله ﷺ بقول أحد.

عن أبي هريرة - رضي الله عنه- عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه -عز وجل- قال: «أذنب عبدٌ ذنباً؛ فقال: اللهم اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي، فعلم أن له رباً يغفر الذنوب، ويأخذ بالذنب، ثم عاد؛ فأذنب، فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال -تبارك وتعالى-: أذنب عبدي، فعلم أن له رباً يغفر الذنوب، ويأخذ بالذنب، ثم عاد؛ فأذنب، فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال -تبارك وتعالى-: أذنب عبدي، فعلم أن له رباً يغفر الذنوب، ويأخذ بالذنب، اعمل ما شئت؛ فقد غفرت لك»[2].

وقال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر؛ لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد؛ لم تقبل له صلاة

(١) «إيقاظ الهمم المنتقى من جامع العلوم والحكم» (ص٣١١-٣١٢) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٠٧)، ومسلم (٢٧٥٨).

أربعين صباحاً؛ فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد في الرابعة؛ لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب لم يتب الله عليه، وسقاه من نهر الخبال»[1].

فهذان الحديثان حجة لمن قال: إن التوبة: لا تنقض بمعاودة الذنب، ولو كررت التوبة وكرر الذنب.

قال النووي -رحمه الله-: «باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة: «هذه المسألة تقدمت في أول كتاب التوبة، وهذه الأحاديث ظاهرة في الدلالة لها، وأنه لو تكرر مئة مرة أو ألف مرة أو أكثر تاب في كل مرة؛ قبلت توبته، وسقطت ذنوبه، ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها؛ صحت توبته.

قوله -عز وجل- للذي تكرر ذنبه: «اعمل ما شئت؛ فقد غفرت لك»؛ معناه: ما دمت تذنب ثم تتوب؛ غفرت لك، وهذا جارٍ على القاعدة التي ذكرناها»[2].

قلت: الذي تقدم في أول كتاب التوبة: «وإذا تاب توبة صحيحة بشروطها، ثم عاود الذَّنب؛ كتب عليه ذلك الذَّنب الثاني، ولم تبطل توبته، هذا مذهب أهل السُّنَّة في المسألتين، وخالفت المعتزلة فيهما.

قال أصحابنا: ولو تكررت التوبة ومعاودة الذنب؛ صحت»[3].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «وإذا تاب توبة صحيحة غفرت ذنوبه، فإن عاد إلى الذنب فعليه أن يتوب أيضاً، وإذا تاب قَبِل الله توبته أيضاً»[4].

وأشار الحافظ ابن حجر إلى كلام النووي المتقدم مستشهداً به[5]، قال: «وزاد بعض من أدركناه في شروط التوبة أموراً أخرى منها: أن يفارق موضع المعصية، وأن لا يصل في آخر عمره إلى

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (١٨٦٢)، وأحمد (٢/ ١٨٩) وهو صحيح.
ونهر الخبال: هو عصارة أهل النار وصديدهم، كما جاء مفسراً عند أحمد (٢/ ٣٥، ١٨٩)، والحاكم (٤/ ١٤٦) بإسناد صحيح.

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٧/ ٧٥).

(٣) «شرح صحيح مسلم» (١٧/ ٥٩-٦٠).

(٤) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٧٠١).

(٥) «فتح الباري» (١٣/ ٤٧٢).

الغرغرة، وأن لا تطلع الشمس من مغربها، وأن لا يعود إلى ذلك الذنب، فإن عاد إليه بان أن توبته باطلة.

قلت: والأول مستحب، والثاني والثالث داخلان في حق التكليف، والرابع الأخير عُزي للقاضي أبي بكر الباقلاني، ويرده الحديث الآتي بعد عشرين باباً، وقد أشرت إليه في باب فضل الاستغفار[1]»[2].

٢- من أسماء الله الحسنى: التواب.

قال الحليمي: «وهو المعيد على عبده فضل رحمته إذا هو رجع إلى طاعته، وندم على معصيته، ولا يحبط بما تقدم من خير، ولا يمنعه ما وعد المطيعين من الإحسان»[3].

وقال الخطابي: «هو الذي يتوب على عبده، ويقبل توبته كلما تكررت التوبة؛ تكرر القبول»[4].

وذكر ذلك الحافظ ابن حجر محتجاً بهما على ما تقدم[5].

٣- زعم المخالفون: أن التوبة من الذنب بمنزلة الإسلام من الكفر، والكافر إذا أسلم؛ هَدم إسلامه ما قبله من إثم الكفر وتوابعه، فإذا ارتد؛ حبط عمله، ورجع إليه الإثم الأول مع إثم الردة.

وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «من أحسن في الإسلام؛ لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام، أخذ بالأول والآخر»[6].

فهذا حالُ مَن أسلمَ وأساءَ في إسلامِه، ومعلومٌ أنَّ الردةَ مِنَ الإساءة في الإسلام، فإذا أخذ بعدها بما كان منه في حال كفره، ولم يسقطه الإسلام المتخلل بينهما؛ فهكذا التوبة المتخللة بين الذنبين؛ لا تسقط الإثم السابق؛ كما لا تمنع الإثم اللاحق.

---

(١) ومراده حديث أبي هريرة المتقدم، وقد أشار إليه (١١/ ٩٩).

(٢) المصدر نفسه (١١/ ١٠٤).

(٣) «المنهاج في شعب الإيمان» (١/ ٢٠٦).

(٤) «شأن الدعاء» (ص٩٠).

(٥) «فتح الباري» (١١/ ١٠٤).

(٦) أخرجه البخاري (٦٩٢١)، ومسلم (١٢٠) من حديث عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه-.

قلت: ليس هذا كالكفر الذي يحبط الأعمال؛ فإن الكفر له شأن آخر من وجوه متعددة:

الأولى: أن الكفر يحبط جميع الحسنات، ومعاودة الذنب لا تحبط ما تقدمه من الحسنات.

الثاني: المعصية غير الكفر، فلا يكفر مرتكبها، ولا يخلد في جهنم.

ولو قلنا بأن معاودة الذنب تحبط الحسنات؛ لدخلنا في مذهب أهل الأهواء والبدع من الخوارج والمعتزلة المخلِّدين في النار بالكبيرة التي تقدمها ألوف من الحسنات؛ فإن الفريقين متفقان على خلود أرباب الكبائر في النار، ولكن الخوارج كفَّروهم، والمعتزلة فسَّقوهم، فاختلف المسميات والخاتمة واحدة، وكلا المذهبين باطل في دين الإسلام؛ بالكتاب والسنة والإجماع والنظر والقياس، ومخالف للمعقول والمنقول وموجب العدل؛ كما قال -تعالى-: ﴿إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذرَّة وإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضاعِفْها وَيُؤتِ مِن لَدُنْه أَجْراً عظيماً﴾. [النساء:٤٠]

الثالث: ما قاله شيخ الإسلام في شرح حديث عبدالله بن مسعود -والذي يحتج به المخالف-: «وحسن الإسلام: أن يلتزم فعل ما أمر الله به، وترك ما نهى عنه، وهذا معنى التوبة العامة؛ فمن أسلم هذا الإسلام غفرت ذنوبه كلها.

وهكذا كان إسلام السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح لعمرو بن العاص: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله»[1]؛ فإن اللام لتعريف العهد، والإسلام المعهود بينهم كان الإسلام الحسن.

قوله: «ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر»؛ أي: إذا أصر على ما كان يعمله من الذنوب؛ فإنه يؤاخذ بالأول والآخر.

وهذا موجب النصوص والعدل؛ فإن تاب من الذنب غفر له ذلك الذنب، ولم يجب أن يغفر له غيره»[2].

٤- زعم المخالفون: أن صحة التوبة مشروطة باستمرارها والموافاة عليها، والمعلق على الشرط يعدم عند انعدام

(١) أخرجه مسلم (١٢١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٧٠١-٧٠٢).

الشرط؛ كما أن صحة الإسلام مشروطة باستمراره والموافاة عليه؛ كما قال -تعالى-: ﴿فلا تموتنَّ إلا وأنتم مُسلمون﴾. [البقرة:١٣٢]

قلت: لا يشترط في صحة التوبة العصمة إلى الممات؛ لأن ذلك غير مقدور عليه، فكل بني آدم خطاء.

ولذلك؛ فإذا نَدِمَ العبدُ وأقلعَ وعزمَ على الترك؛ محي عنه إثم الذنب بمجرد ذلك، فإذا استأنفه؛ استأنف إثمه.

٥- قال المخالفون: إنَّ التوبةَ واجبةٌ وجوباً مضيّقاً مدى العمر، فوقتها مدة العمر، إذ يجب على التائب استصحاب حكمها مدة عمره، فهي بالنسبة إلى العمر كالإمساك عن المفطرات في صوم اليوم، فإذا أمسك معظم النهار، ثم نقض إمساكه بالمفطرات؛ بطل ما تقدّم من صيامه، ولم يعتد به، وكان بمنزلة من لم يمسك شيئاً في يومه.

ويدل على هذا قول رسول الله ﷺ «فوالذي لا إله غيره؛ إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع؛ فيسبق عليه الكتاب؛ فيعمل بعمل أهل النار؛ فيدخلها»[1].

وهذا أعم من أن يكون هذا العمل الثاني كفراً موجباً للخلود، أو معصية موجبة للدخول؛ لأن الرسول ﷺ أخبر أنه يعمل بعمل يوجب النار، فالخاتمة السيئة أعم من أن تكون خاتمة بكفر أو معصية، والأعمال بالخواتيم.

قلت: قياس التوبة على صيام اليوم، وعدد ركعات الصلاة؛ قياس مع الفارق؛ فإن تلك عبادة واحدة، لا تكون صحيحةً ولا مقبولةً إلا بالإتيان بجميع أركانها وأجزائها، وأما التوبة؛ فهي عبادة متعدّدة بتعدد الذنوب، فكل ذنب له توبة تخصّه؛ فإذا أتى العبد واحدة وترك أخرى؛ لم يكن ما ترك موجباً لبطلان ما فعل؛ كما تقدّم تقريره.

ونظير هذا: من صلى ولم يصم، أو زكى ولم يحجّ.

وهذا جارٍ على أصول أهل السنة والجماعة؛ فإنهم متفقون على أن الشخص الواحد يكون فيه ولاية لله

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٢)، ومسلم (٢٦٤٣).

وعداوة من وجهين مختلفين، ويكون محبوباً لله مبغوضاً له من وجهين أيضاً، بل يكون فيه نفاق وإيمان، وإيمان وكفر، ويكون إلى أحدهما أقرب منه إلى الآخر، فيكون من أهله؛ كما قال -تعالى-: ﴿هُم للكفرِ أقربُ منهم للإيمانِ﴾. [آل عمران:١٦٧]

وقال -تعالى-: ﴿وَما يُؤمنُ أكثرُهُم باللهِ إلا وَهم مُشركون﴾. [يوسف:١٠٦]

أثبت لهم الإيمان به مع مقارنة الشرك، فإن كان هذا الشرك الأكبر؛ لم ينفعهم ما معهم من الإيمان بالله، وإن كان من الشرك الخفي؛ فهؤلاء مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق الكبائر، والخفي قد يغفر، وأما الجلي؛ فلا يغفره الله إلا بالتوبة منه؛ فإن الله لا يغفر أن يشرك به.

وبهذا الأصل أثبت أهل السُّنَّة دخول أهل الكبائر النار، ثم خروجهم منها ودخولهم الجنة، لما قام بهم من السببين.

فإذا ثبت هذا؛ فمعاودة الذنب لا تنقض التوبة الأولى، ولكن معاوده مبغوض إلى الله، فإن تاب؛ كان محبوباً له، فيرتب الله -عزّ وجلّ- على كل سبب أثره ومسببه بالعدل والحكمة، ولا يظلم مثقال ذرة.

وينبغي أن تعلم أيها العبد المُفتَّن التواب أموراً منها:

أن استمرار التوبة؛ إن لم يكن شرطاً في صحة ما مضى منها؛ فهو شرط في صحة كمالها ونفعها؛ لأنه ضرب من الاستقامة التي حث الله عليها بعد التوبة؛ كما تقدم.

وأن قوله ﷺ في حديث أبي هريرة القدسي المتقدم: «اعمل ما شئت، فقد غفرت لك»؛ «ليس فيه إطلاق وإذن منه -سبحانه- له في المحرمات والجرائم، وإنما يدل على أنه يغفر له ما دام كذلك: إذا أذنب تاب.

واختصاص هذا العبد بهذا؛ لأنه قد علم أنه لا يصر على ذنب، وأنه كلما أذنب تاب؛ حكم يَعُمُّ كلَّ من كانت حاله كذلك؛ لكن ذلك العبد مقطوع له بذلك كما قطع به لأهل بدر، وكذلك كل من بشَّره رسول الله ﷺ بالجنة أو أخبره بأنه مغفور له؛ لم يفهم منه هو ولا غيره من الصحابة بإطلاق الذنوب والمعاصي له؛ ومسامحته بترك الواجبات،

بل كان هؤلاء أشد اجتهاداً وحذراً وخوفاً بعد البشارة منهم قبلها كالعشرة المشهود لهم بالجنة، وقد كان الصديق شديد الحذر والمخافة، وكذلك عمر؛ فإنهم علموا أن البشارة المطلقة مقيدة بشروطها والاستمرار عليها إلى الموت، ومقيدة بانتفاء موانعها، ولم يفهم أحد منهم من ذلك الإطلاق الإذن فيما شاؤوا من الأعمال»[1].

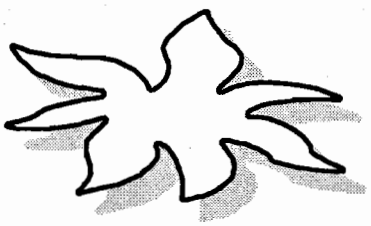

❖«فأهل الأهواء في تكفير بعضهم لبعض مصيبون؛ لأن اختلافهم في شرائع شرعتها أهواؤهم، وديانات استحسنتها آراؤهم، فتفرقت بهم الأهواء، وشتت بهم الآراء، وحلَّ بهم البلاء، وحرموا البصيرة والتوفيق؛ فزلت أقدامهم عن محجة الطريق، فالمخطئ منهم زنديق، والمصيب على غير أصل ولا تحقيق».

«الإبانة الكبرى» لابن بطة العكبري (٥٣٦/٢).

(١) «الفوائد» (ص١٦-١٧).

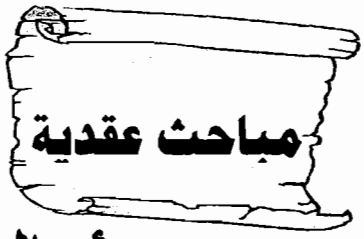

بيان نشأة الخلاف في مسألة الإيمان

وذكر بعض المؤلفات في ذلك

● بقلم: الدكتور علي بن محمد بن ناصر الفقيهي

كان الصحابة -رضوان الله عليهم- يأخذون سلوكهم وأعمالهم وعقائدهم من رسول الله ﷺ، فحياته هي الإسلام غضاً طرياً، وقد نزل القرآن الكريم بلغتهم، ففهموا ما أراد الله منهم، وما احتاج إلى بيان بيّنه لهم رسول الله ﷺ بسنّته، وبقي الأمر على ذلك في عهد أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وصدر من خلافة عثمان -رضي الله عنهم-، ثم طفق الحال يتبدل في نفوس بعض الناس حين كثرت الفتوحات واشتغل بعض الناس بالدنيا عن الدين إلى أن أدلت السياسة بدلوها، وتدخل مثيرو الفتنة بحرضهم اليهودي الماكر عبدالله بن سبأ حتى أشاطت الأيدي الآثمة بدم عثمان الخليفة الراشد يوم الدار، ومن هنا ذر قرن الفتن، ثم تتابعت تلك الفتن وظهرت معها الفرق، وأسماؤها تدل على منزعها السياسي، فالخوارج هم الذين خرجوا على عليّ ومعاوية -رضي الله عنهما-، والشيعة هم المشايعون لعليّ -على زعمهم-، ثم كثر الجدل في الأندية والمساجد والمجتمعات، وتمخض ذلك الجدل عن عقائد اعتنقها هؤلاء وهؤلاء؛ فظهرت بدعة القول بنفي القدر من معبد الجهني، فتبرأ ابن عمر وغيره ممن يقول بهذه المقالة، ثم القول بالإرجاء من غيلان الدمشقي.[1]

ثم حدثت بدعة الجهم بن صفوان ببلاد المشرق فعظمت الفتنة به، فإنه نفى أن تكون لله -تعالى- صفة، وأورد على أهل الإسلام شكوكاً أثّرت في الملة الإسلامية آثاراً قبيحة تولّد عنها بلاء

(١) «الملل والنحل» (١/ ١٣٩).

كبير، فكثر اتّباعُهُ على أقواله التي تَؤُولُ إلى التعطيل، فبيَّن أهل السنة بدعته وحذروا الناس منه.

وفي أثناء ذلك حدث مذهب الاعتزال على يد واصل بن عطاء، ولم تسلك فرقة المعتزلة مسلكاً سياسياً كما هو الحال عند الخوارج والشيعة، وإنما كان مسلكها فكرياً محضاً، فقد بنت مذهبها على الجدل، واستعانت في ذلك بما وجدته من منطق اليونان وفلسفتها، أخبار الآحاد الصحيحة، وتأويل النصوص القطعية لتتفق مع مبادئها، إذ ما أسلم امرؤ نفسه للجدل في الدين إلا وقد سمح لعقله أن يتحرر من قيود النصوص الشرعية، وأن يبتدع في دين الله ما ليس منه، وإن حاول أن يوجد لرأيه دليلاً من كتاب أو سنة، هذا وقد اتفق المعتزلة على مبادئ خمسة، وذلك ما يسمى بالأصول الخمسة وهي:

التوحيد[1]، والعدل[2]، والمنزلة بين المنزلتين[3] والوعد والوعيد[4]،

---

(١) التوحيد عندهم نفي الصفات الزائدة على الذات، فهم يصفونه -تعالى- بالقدرة والعلم والحياة، إلا أنهم يقولون: قادر لذاته عالم لذاته. أي: لا بقدرة وعلم زائد على الذات. «الأصول الخمسة» (١/ ٦٢ ، ٣٠٢).

(٢) العدل عندهم: هو أن الله -تعالى- لا يخلق أفعال العباد لأن في أفعال العباد ما هو ظلم وجورٌ، فلو كان الله -تعالى- خالقها لوجب أن يكون ظالماً جائراً -تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً-. «الأصول الخمسة» (١/ ٣٤٥).

وقولهم هذا يرده قوله -تعالى-: ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾.

(٣) المنزلة بين المنزلتين: هو قولهم: إن مرتكب الكبيرة له اسم بين الاسمين وحكم بين الحكمين، لا يكون اسمه اسم الكافر، ولا اسم المؤمن؛ وإنما يسمى فاسقاً، وكذلك الحكم لا حكم الكافر ولا حكم المؤمن، بل يفرد له حكم ثالث، وهذا الحكم هو سبب تلقيب المسألة بالمنزلة بين المنزلتين. «الأصول الخمسة» (١/ ٦٩٧)

قلت: والحكم هو معاملته في الدنيا معاملة المسلمين من إجراء أحكامهم عليه، أما في الآخرة فالخلود في النار إنفاذاً للوعيد، وهو الأصل التالي.

(٤) الوعد والوعيد: يقولون: إن الله -تعالى- وعد المطيعين بالثواب، وتوعد العصاة بالعقاب، فلو لم يجب لكان لا يحسن الوعد والوعيد بهما. «الأصول الخمسة» (١/ ٦٢١)

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1].

ثم اختلفوا فيما سوى ذلك وانقسموا فرقاً[2]، وقد كانت لهم صلة قوية ونفوذ في أوقات من عهد الدولة العباسية، يدل لذلك فتنة القول بخلق القرآن؛ فالخليفة المأمون[3] اعتنق الفكرة، وأراد حمل العلماء عليها بالقوة، ثم تبعه الخليفة المعتصم[4] على ذلك، ولكن الله -تعالى- أيّد الحقَّ بثبات الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله تعالى-.

ولما قامت دولة بني بويه ببغداد في سنة أربع وثلاثين وثلاث مئة هجرية، واستمر إلى سنة سبع وثلاثين وأربع مئة هجرية، وأظهروا مذهب التشيع قويت بهم الشيعة؛ فأظهروا ما كانوا يخفون من بغض الصحابة، فكتبوا على أبواب المساجد في سنة إحدى وخمسين وثلاث مئة هجرية لعن معاوية وغيره من الصحابة -رضوان الله عليهم- فمحته أهل السنة[5]، وكثرت ببغداد الفتن بين السنة والشيعة.

وبتعريب المأمون لكتب الفلسفة انتشرت مذاهب الفلاسفة في الناس، واشتهرت مذاهب الفرق من القدرية، والجهمية، والمعتزلة، والأشعرية، والكرامية، والخوارج، والروافض، والقرامطة، والباطنية، حتى ملأت الأرض، وما منهم إلا من نظر في الفلسفة، وسلك من طرقها ما وقع عليه اختياره، فانجر بذلك على الإسلام وأهله

---

(١) قد يصل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عندهم إلى الخروج على الأئمة الظلمة. «الأصول الخمسة» (١/ ٧٤١)، وأهل السنة لا يرون ذلك إلا أن يروا كفراً بواحاً.

(٢) انظر مقدمة «الأصول الخمسة» لعبدالجبار (ص٢٤).

(٣) المأمون وَلِيَ الخلافة في رابع صفر سنة ثمان وتسعين ومئة، وقيل: في المحرم، وتوفي سنة ثماني عشر ومئتين. «البداية والنهاية» (١٠/ ٢٤٤).

(٤) المعتصم وَلِيَ الخلافة يوم الخميس الثاني عشر من رجب سنة (٢١٨هـ)، وهو الذي ضُرب الإمام أحمد بن حنبل بين يديه في محنة القول بخلق القرآن. «البداية والنهاية» (١٠/ ٢٨١).

(٥) «شذرات الذهب» (٣/ ٧).

من علوم الفلاسفة ما لا يوصف من البلاء والمحنة في الدين[1].

ولما شاعت هذه النحل التي شتَّتت جماعة المسلمين فرقاً وأحزاباً إذ إنها دخلت عليهم من أعدائهم؛ وصار الناس يبتعدون عن هدي الكتاب والسنة في المسائل العقدية.

ومن تلك المسائل العقدية التي حدث الخلاف فيها مسألة الإيمان،وهل هو تصديق القلب فقط، وأنه لا يضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة، كما يقوله غلاة المرجئة، أو أنه إقرار باللسان فقط، كما يقول الكرامية، أو يضاف إلى التصديق بالقلب الإقرار باللسان كما يقوله الماتُريدية، أو أنه عمل الطاعات كلها بالقلب واللسان والجوارح، ومن ترك واحداً منها كفر ، وحكم عليه بالخلود في النار، كما يقوله الخوارج، أو أنه اعتقاد بالقلب، وإقرار باللسان وعمل بالجوارح وأنه لا يكفر مرتكب الكبيرة كما يقول أهل السنة والجماعة، وهل يصح الاستثناء في الإيمان أو لا؟

ومسائل أخرى في هذا الباب؛ هذه الخلافات العقدية التي دخلت على العقيدة الإسلامية الصحيحة دعت علماء السنة إلى أن يؤلفوا الكتب والمقالات التي ترد على هؤلاء المتكلمين شبههم وتبين للناس العقيدة الصحيحة السليمة، كما جاءت عن المصطفى ﷺ، وكما فهمها أصحابه الذين سلكوا سبيله واتبعوا هديه، وسأذكر بعضاً ممن ألف في

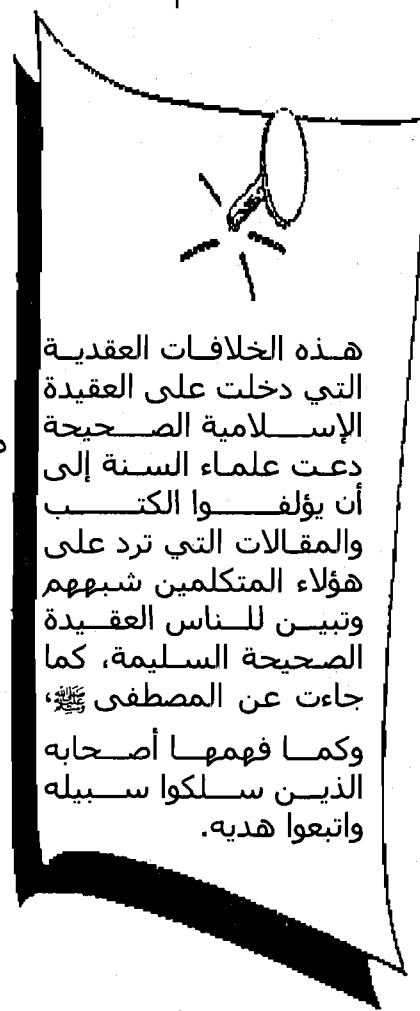

هذه الخلافات العقدية التي دخلت على العقيدة الإسلامية الصحيحة دعت علماء السنة إلى أن يؤلفوا الكتب والمقالات التي ترد على هؤلاء المتكلمين شبههم وتبين للناس العقيدة الصحيحة السليمة، كما جاءت عن المصطفى ﷺ، وكما فهمها أصحابه الذين سلكوا سبيله واتبعوا هديه.

(١) «الخطط» للمقريزي (٢/ ٣٥٨).

الإيمان:

فممن ألف في الإيمان كتاباً مستقلاً:

١- أبو عبيد القاسم بن سلام (١٥٧-٢٢٤هـ) مطبوع.

٢- والحافظ أبو بكر بن أبي شيبة (١٥٩-٢٣٥هـ) مطبوع.

٣- والإمام أحمد بن حنبل.

٤- والإمام الطحاوي: ألّفا في الإيمان؛ ولكن ذلك التأليف في حكم المفقود[1].

٥- أما من ألف في الإيمان ضمن مصنف عام؛ فالإمام البخاري فقد ضمن كتابه «الصحيح» كتاب الإيمان.

٦- وكذلك الإمام مسلم ضمّن كتابه أيضاً كتاب الإيمان.

وابنُ مندة -المتوفى سنة (٣٩٥هـ)- ألّف كتابه «الإيمان»، المطبوع في ثلاث مجلّدات.

وابن تيمية ألف كتاباً في الإيمان سلك فيه طريقة من سبقه من حيث إيراد النصوص الشرعية من الكتاب والسنة مبيناً وجهة الدلالة منهما.

كما ذكر أقوال المخالفين وردها بالحجج البينة الواضحة النقلية والعقلية؛ فهو لا يكتفي بإيراد النص الذي يرد على المخالف كما فعل بعض السلف في تأليفهم للرد على المخالفين؛ وإنما يورد النص وعلى ضوئه يناقش المخالف حتى يدحض حجته بالنص الصحيح مع العقل الصريح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:

« فإن معرفة مراد الرسول ومراد أصحابه هو أصل العلم، وينبوع الهدى، وإلا فكثير ممن يذكر مذهب السلف ويحكيه لا يكون له خبرة بشيء من هذا الباب، كما يظنون أن مذهب السلف في آيات الصفات وأحاديثها؛ أنه لا يَفهم أحد معانيها، لا الرسول ولا غيره!! ».

«شرح حديث النزول» (ص٢٣٠).

(١) كتاب «الإيمان» للإمام أحمد موجود في «السُّنّة» للخلال. (الأصالة)

❖الحلقة الثانية

(كذبو علينا . . . ففضحناهم بالتاريخ) مذكرات (همفر) في الميزان

• بقلم: مالك بن حُسين

■ **الرَّدُّ التَّفصيلي على ما ورد في هذه المذكرات:**

الملاحظة الأولى: ذكر في (ص٣٠) أنَّ الشَّيخ (محمد بن عبدالوهاب) كانت له صداقة لرجل شيعي اسمه (عبدالرضا).

أقول: صداقة الشَّيخ -رحمه الله- للشِّيعة من أوضح الباطل، وهو كذب مفضوح، وللشَّيخ -رحمه الله- رسالة مطبوعة مُتداولة بعُنوان: «رسالة في الرَّدِّ على الرَّافضة»[1]؛ وهي قويَّة في بابها في الرَّدِّ على الشِّيعة، وعقائدهم الشَّنيعة . .

الملاحظة الثَّانية: ذكر في (ص٣٠)؛ أنَّه في البصرة يلتقي السُّنِّي والشِّيعي وكأنهما إخوة.

أقول: هذا أمر يدلُّ على جهل كاتب هذه (الافتراءات)، فهذا أمرٌ لم يكن في يوم من الأيام -ألبتة-، ولن يكون أبداً؛ فالشِّيعة يُكفِّرون أهل السُّنَّة، وأهلُ السُّنَّة أثبتوا -من كتب الشِّيعة- أنفسِهم- تحريفَهم للقرآن، وتكفيرهم للصَّحابة إلا نفراً يسيراً، والغلوَّ في أئمتهم، وأنَّهم أوصلوهم إلى مرتبة الألوهية . . . وغير ذلك مما ليس هذا مجال بسطه موثقاً[2]!!!

---

(١) وهي مطبوعة بتحقيق ناصر بن سعد الرشيد. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي. مكة المكرمة. ط: الثانية. طبعت بإشراف دار المأمون للتراث ١٤٠٠هـ.

(٢) ومن رام الاستزادة والوقوف على حقيقة هذا الكلام وأضعافه؛ فلينظر كتاب «أصول =

الملاحظة الثالثة: ذكر في (ص٣٠)؛ أنَّ الشيخ (محمد بن عبدالوهاب) كان يعرف اللغات الثلاث: التركية، والفارسية، والعربية.

أقول: هذا أمر ليس بثابت؛ بل هو باطلٌ جدّاً، ويُستبعد أن يتعلم الشيخ -رحمه الله- لغة أعجميَّة ليس مضطراً لها، وقد استغنى بالعربيَّة؛ وهي لغة (السَّلف الصَّالح) من المسلمين، والتي نزل بها القرآن، ودُوّنت بها السُّنَّة؛ وليس في مؤلفات الشيخ -رحمه الله- وآثاره ما يدلُّ على شيء من هذا -ألْبتةِ- بل إنَّها على (المنهج السَّلفي)، بعيدة كلَّ البعد عن مخالفة طريقة الرَّسول ﷺ وأتباعه[1].

الملاحظة الرابعة: ذكر في (ص٣١)؛ أنَّ الشيخ (محمد بن عبدالوهاب) لم يكن يرى أي وزن لاتباع المذاهب الأربعة المتداولة بين أهل السنة ويقول: إنها ما أنزل الله بها من سلطان!

أقول: موقف الشيخ -رحمه الله- من المذاهب الأربعة واضح في كتبه؛ ومما قاله في بيان مذهبه: «نحن مقلدون للكتاب والسُّنَّة وصالح سلف الأُمة، وما عليه الاعتماد من أقوال الأئمة الأربعة؛ أبي حنيفة النعمان بن ثابت، ومالك بن أنس، ومحمد بن إدريس، وأحمد بن حنبل -رحمهم الله-»اهـ[2].

وقال -رحمه الله-: «أما مذهبنا؛ فمذهب الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السُّنَّة، ولا ننكر على أهل المذاهب الأربعة، إذا لم يخالف نص الكتاب والسُّنَّة وإجماع الأمة وقول جمهورها»اهـ[3].

وقال -رحمه الله-: «وأما المتأخرون -رحمهم الله- فكتبهم عندنا؛ نعمل بما وافق النصَّ منها، وما لم يوافق النَّصَّ لا نعمل به»اهـ[4].

= مذهب الشيعة الاثني عشرية عرض ونقد» للدكتور ناصر القفاري.

(١) انظر: «عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب السَّلفيَّة وأثرها في العالم الإسلامي» للدكتور صالح بن عبدالله العبود: (١/ ١٧٨-١٧٩).

(٢) مؤلفات الشيخ «القسم الخامس -الرسائل الشخصية- ص٩٦».

(٣) مؤلفات الشيخ «القسم الخامس -الرسائل الشخصية- ص١٠٧».

(٤) مؤلفات الشيخ «القسم الخامس -الرسائل الشخصية- ص١٠١».

وأنقل لك شهادة الشيخ (محمد رشيد رضا) حيث قال: «. . . وأنهم[1] في الأصول على مذهب جمهور السَّلف الصالح، وفي الفروع على مذهب الإمام (أحمد)، وأنهم يحترمون مذاهب (الأئمة الأربعة)، ولايُفرِّقون بين أحد من مقلديهم، وإنما قال (ابن عابدين) -ومن تبعه- ما قاله؛ تصديقاً لأكاذيب الشيخ (أحمد دحلان) ومفترياته، مع عدم وجود شيء من كتب (الشيخ) وكتب (أولاده وأحفاده) في الأيدي، ونحن كنَّا نُصدِّق هذه الإشاعات التي أشاعتها السِّياسة (التركيَّة) عنهم تصديقاً (لابن عابدين) وأمثاله؛ وقد طُبعت كتبهم وكتب أنصارهم في عصرنا، فلا عذر لأحدٍ في تصديق (الحشوية) (والمبتدعة) (وأهل الأهواء) فيهم، وقد ذُكرت هذه الإشاعات مرةً بمجلس الأستاذ الكبير الشيخ (أبي الفضل الجيزاوي) (شيخ الأزهر) في إدارة المعاهد الدِّينيَّة، فاستحضرت لهم نُسخاً من كتاب «الهدية السنية» فراجعها (الشيخ الكبير)، وعنده طائفة من أشهر (علماء الأزهر)،

❖هذا أمر يدلُّ على جهل كاتب هذه (الافتراءات)، فهذا أمرٌ لم يكن في يوم من الأيام -ألبتة-، ولن يكون أبداً؛ فالشِّيعة يُكفِّرون أهل السُّنَّة، وأهلُ السُّنَّة أثبتوا -من كتب الشِّيعة- أنفسِهم- تحريفَهم للقرآن، وتكفيرهم للصَّحابة إلا نفراً يسيراً، والغلوَّ في أئمتهم، وأنَّهم أوصلوهم إلى مرتبة الألوهية . . . وغير ذلك مما ليس هذا مجال بسطه موثقاً.

(1) أي: أتباع الشيخ (محمد بن عبدالوهاب).

فاعترفوا بأنَّ ما فيها هو عين مذهب جمهور أهل السُّنَّة والجماعة»اهـ[1].

الملاحظة الخامسة: ذكر في (ص٣٠)؛ أنَّ الشيخ (محمد بن عبدالوهاب) و(عبدالرضا) الشيعي كانا ناقِمَيْنِ على الخليفة.

أقول: والجواب على هذا من وجوه، هي:

١- الشيخ -رحمه الله- يرى وجوب السَّمع والطاعة لأئمة المسلمين؛ ومن ذلك قوله: «وأرى وجوب السمع والطاعة لأئمة المسلمين برِّهم وفاجرهم، ما لم يأمروا بمعصية الله، ومن ولِي الخلافة واجتمع عليه النَّاس ورضوا به، وغلبهم بسيفه حتى صار خليفة؛ وجبت طاعته، وحرم الخروج عليه»اهـ[2]، وقال أيضاً: «الأصل الثالث: أنَّ من تمام الاجتماع السَّمع والطاعة لمن تأمَّر علينا، ولو كان عبداً حبشياً، فبيَّن الله له هذا بياناً شائعاً كافياً بوجوه من أنواع البيان شرعاً وقدراً، ثم صار هذا الأصل لا يُعرف عند كثير ممن يدعي العلم، فكيف العمل به؟!»اهـ[3].

٢- أن الشيخ -رحمه الله- كان لا يجد أدنى شكٍ في أنَّ محلَّ دعوته ليست خاضعة لدولة الخلافة؛ من ذلك قوله: «أنَّ هذا الذي أنكروا عليَّ وأبغضوني وعادوني من أجله، إذا سألوا عنه كلَّ عالم في الشَّام أو اليمن أو غيرهم، يقول: هذا هو الحق، وهو دين الله ورسوله، ولكن ما أقدر أن أظهره في مكان لأجل أنَّ الدولة ما يرضون، وابن عبدالوهاب أظهره؛ لأنَّ الحاكم في بلده ما أنكره؛ بل لَّما عرف الحقَّ اتَّبعه»اهـ[4].

٣- هذه كتب الشيخ -رحمه الله- بين أيدينا، وليس فيه ما يدلُّ على أيِّ موقف عدائي ضدَّ (دولة الخلافة)، ولا أي فتوى له -رحمه الله- تكفِّر (الدّولة العثمانيَّة)، وكانت سياسة الشيخ -رحمه الله- وموقفه تجاه (الدولة العثمانيّة)؛ أنَّه

---

(١)«صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان»: (ص٥١٠-٥١١) في الحاشية.

(٢) مؤلفات الشيخ «القسم الخامس -الرسائل الشخصية- ص١١».

(٣) مؤلفات الشيخ «القسم الأول -العقيدة- ص٣٩٤».

(٤) مؤلفات الشيخ «القسم الخامس -الرسائل الشخصية- ص٣٢».

لم يُؤثر عنه -طوال حياته- تحريضٌ، أو استعداء، أو دعوة لحربها، أو الاستيلاء عليها؛ لشعوره أنَّ ذلك الفعل يُفسَّر على أنَّه خروج على (دولة الخلافة)، ولم تُحرِّك (دولة الخلافة) ساكناً، ولم تبدُر منها أيَّة مبادرة امتعاض، أو خلاف يُذكر؛ رغم توالي أربعة من (سلاطين آل عثمان) الخلافةَ، أثناء حياة الشيخ -رحمه الله-.

٤- دولة (الخلافة العثمانيَّة) لم يكن لها سيطرة على (نجد)؛ فلم تشهد (نجد) -على العموم- نفوذاً (للدولة العثمانية)، وما امتدَّ إليها سلطانها؛ فلم يكن في (نجد) رئاسة ولا إمارة (للأتراك)، ولا أتى إليها (ولاة عثمانيون)، ولا جابت خلال ديارها حامية (تركيَّة)؛ في الزمان الذي سبق ظهور دعوة الشيخ (محمد بن عبدالوهاب)؛ بل كانت (نجد) (إمارات صغيرة) (وقرى متناثرة)، وعلى كلِّ بلدة أو قرية -مهما صغرت- أمير مستقل، وهي إمارات بينها قتال وحروب ومشاجرات.

ومِّما يدل على هذه (الحقيقة التَّاريخية) استقراء تقسيمات (الدَّولة العثمانيَّة) الإدارية، فمن خلال (رسالة تركيَّة) عنوانها: «قوانين آل عثمان در مضامين دفتر ديوان» -يعني: (قوانين آل عثمان فيما يتضمنه دفتر الدِّيوان)- ألَّفها (يمين علي أفندي)؛ الذي كان أميناً للدفتر الخاقاني، سنة (١٠١٨هـ) الموافقة لسنة (١٦٩٠م)، ونشرها (ساطع الحصري) ملحقاً من ملاحق كتابه «البلاد العربية والدولة العثمانية» (ص٢٣٠-٢٤٠)؛ من خلال هذه الرِّسالة تبيَّن أنَّه منذ أوائل القرن الحادي عشر الهجري، كانت (دولة آل عثمان) تنقسم إلى (٣٢) إيالة، منها (١٤) إيالة عربيَّة، وبلاد (نجد) ليست منها، ما عدا (الأحساء)، إن اعتبرناها من (نجد).

ثم إنَّ نفوذ (العثمانيين) ما لبث أنْ ضعف في (جزيرة العرب)؛ نتيجة لمشاكلهم الداخليَّة والخارجية، فاضطروا في نهاية الأمر إلى ترك (اليمن)؛ بسبب ثورة أئمة صنعاء ضدَّهم، واضطروا إلى مغادرة (الأحساء) أيضاً أمام ثورة زعيم

بني خالد (براك بن غرير) وأتباعه سنة(١٠٨٠هـ)[١].

٥- منطقة (نجد) لم تُعرَف بوجود شيء من (الخيرات) (والثروات)، التي تجعل تلك المنطقة محل طمع (الخلافة العثمانيَّة)، وغيرها.

الملاحظة السادسة: وذكر في (ص٣٤)؛ أنَّ الشيخ -رحمه الله- كان له رأيه المستقل الذي لا يهتم حتى بالخلفاء الأربعة أمام ما يفهمه هو من القرآن والسُّنَّة.

وذكر في (ص٣٧)؛ أنَّ (همفر) كان يُبيِّن للشيخ (محمد بن عبدالوهاب)، أنَّه أكثر موهبة من (علي وعمر)!

أقول: أمَّا اعتقاد الشيخ -رحمه الله- في الصَّحابة -رضوان الله عليهم-؛ فهو التالي:

قال -رحمه الله-: «وأتولَّى أصحاب رسول الله ﷺ، وأذكر محاسنهم، وأترضى عنهم، وأستغفر لهم، وأكفُّ عن مساويهم، وأسكتُ عمَّا شجر بينهم، وأعتقد فضلهم»[٢]، وقال -رحمه الله-: «وقد جاءت الآيات والأحاديث النَّاصَّة على أفضلية الصَّحابة، واستقامتهم على الدِّين»اهـ[٣].

وقال -رحمه الله-: «وقد تواتر عن النبي ﷺ ما يدلُّ على كمال الصحابة -رضي الله عنهم-، خصوصاً الخلفاء الرَّاشدين، فإنَّ ما ذُكر في مدح كلٍّ واحدٍ مشهور بل متواتر؛ لأنَّ نَقَلَةَ ذلك أقوام يستحيل تواطؤهم على الكذب، ويُفيد مجموع أخبارهم العلم اليقينيَّ بكامل الصّحابة وفضل الخلفاء»اهـ[٤].

وقال -رحمه الله-: «ومن اعتقد منهم -أي: الرافضة- ما يوجب إهانتهم- أي: الصحابة-؛ فقد كذَّب رسول الله ﷺ

(١) انظر: «عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب السَّلفيَّة وأثرها في العالم الإسلامي»: (١/ ٤٠-٤١)، و «انتشار دعوة الشيخ محمد عبدالوهاب خارج الجزيرة العربية» لمحمد كمال جمعة: (١٣)، و«تاريخ البلاد العربية السعودية» للدكتور العجلاني: (٤٧).

(٢) مؤلفات الشيخ «القسم الخامس- الرسائل الشخصية-ص١٠».

(٣) «رسالة في الرَّدِّ على الرافضة»: (١٤).

(٤) «رسالة في الرَّدِّ على الرافضة»: (١٨).

فيما أخبر به من وجوب إكرامهم وتعظيمهم، ومن كذَّبه فيما ثبت عنه قطعاً؛ فقد كفر»اهـ[1]، وقال -رحمه الله-: «فمن سبَّهم؛ فقد خالف أمر الله به من إكرامهم، ومن اعتقد السُّوء فيهم كلهم، أو جمهورهم؛ فقد كذَّب الله -تعالى- فيما أخبر من كمالهم وفضائلهم، ومكذبه كافر»اهـ[2].

الملاحظة السابعة: ذكر في (ص٣٧-٣٨)؛ أنَّ (همفر) قال للشيخ (محمد بن عبدالوهاب) بأنَّ الجهاد ليس فرضاً . . . وبعد نقاش هزَّ الشيخُ رأسه علامة للرضا!!

أقول: مذهب الشيخ -رحمه الله- في الجهاد بيَّنهُ -جلياً- بقوله: «وأرى الجهاد ماضياً مع كلِّ إمام؛ برّاً كان فاجراً، وصلاة الجماعة خلفهم جائزة، والجهاد ماض منذ بعث الله محمداً ﷺ، إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة الدَّجَّال، لا يبطله جوْر جائر، ولا عدل عادل»اهـ[3].

فهذا يُكذِّب ذاك، ويُبطله . .

الملاحظة الثامنة: ذكر في (ص٣٨)؛ أنَّ (همفر) أقنع (الشيخ محمد بن عبدالوهاب) بأنَّ (متعة النساء جائزة)، وأنَّه تمتَّع بامرأة مسيحية من اللاتي كنَّ مجندات من قِبل وزارة المستعمرات لإفساد الشباب المسلم.

أقول: سلسلة الكذب لا تنتهي؛ فسبحان الله! فهل مثل هذا الكلام يُصدَّق عن (إمام من أئمة أهل السُّنَّة)؛ ألف كتاباً في (الرَّدِّ على الرّافضة)، وجعل الرَّدَّ عليهم في مطالب، منها: (مطلب المتعة)، قال -رحمه الله- في نهاية المطلب -ما نصُّه-: «والحاصل: أنَّ المتعة كانت حلالاً ثم نُسخت وحُرِّمت تحريماً مؤبداً، فمن فعلها؛ فقد فتح على نفسه باب الزنا»اهـ[4].

---

(١) «رسالة في الرَّدِّ على الرافضة»: (٢٧).

(٢) «رسالة في الرَّدِّ على الرافضة»: (١٧).

(٣) مؤلفات الشيخ «القسم الخامس -الرسائل الشخصية-» (ص١١).

(٤) «رسالة في الرَّدِّ على الرافضة» (ص٣٤-٣٥).

الملاحظة التاسعة: ذكر في (ص٣٨و٤٢)؛ أن (همفر) بعد نقاش أقنع (الشيخ محمد بن عبدالوهاب) بأنَّ (شرب الخمر) ليس بحرام، وأن (الصَّلاة) ليست فرضاً؛ فشرب الخمر، وتهاون في الصَّلاة.

أقول: قال الشيخ -رحمه الله- في رسالته إلى عالم بغداد (الشيخ عبدالرحمن السويدي) -رحمه الله- بعد أن بيّن له عقيدته، وما يدعو الناس إليه من إخلاص العبادة لله -تعالى-، وإنكار ما فشا في الناس من أمر الشِّرك؛ من دعاء الأموات، والالتجاء إليهم من دون الله -تعالى-، قال -رحمه الله-: «فإني ألزمت من تحت يدي بإقام الصلاة، وإيتاء الزّكاة، وغير ذلك من فرائض الله، ونهيتهم عن الرِّبا، وشرب الخمر [والمسكرات]، وأنواع المنكرات، فلم يمكن الرؤساء القدْحَ في هذا وعيبه؛ لكونه مستحسناً عند العوام، فجعلوا قدحهم وعداوتهم فيما آمُرُ به من التوحيد، وأنهى عنه من الشرك، ولبَّسوا على العوام: أنَّ هذا خلاف ما عليه أكثر النّاس، وكبرت الفتنة جداً، وأجلبوا علينا بخيْل الشيطان وَرَجِلِه؛ منها: إشاعة البهتان بما يستحي العاقل أن يحكيه، فضلاً أن يفتريه، . . . [وبعد أن عدَّد أموراً كثيرة مما نُسب إليه؛ قال:] والحاصل: أن ما ذُكر عنّا من الأسباب غير دعوة الناس إلى التوحيد والنَّهي عن الشرك، فكله من البهتان، وهذا لو خفي على غيركم فلا يخفى عليكم»اهـ[1].

واقرأ هذه الشهادة من الضابط البريطاني (سادلير)، واصفاً ما سمّاهم (الوهابيين): «مع سقوط (الدِّرعية)، وخروج (عبدالله) عنها، ويبدو أن جذور (الوهابيين) قد انطفأت، فقد عرفت من كلّ (البدو) الذين قابلتهم في (نجد) أنَّهم سنيُّون، وأنهم يداومون على (الصلاة)

(١) مؤلفات الشيخ «القسم الخامس -الرسائل الشخصية- ص٣٦»، وانظر كتاب: «البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار» لفوزان السابق: (ص٨١-٨٢)، وانظر كتاب: «دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب عرض ونقد» لعبد العزيز العبداللطيف: (ص١٧٠-١٧١)، و«الدرر السَّنية في الأجوبة النجدية»: (١/ ٦٥).

المفروضة حتى في السفر الطويل، وتحت أقسى الظروف»[1].

وهذا الكلام في أتباع (الشيخ محمد بن عبدالوهاب) بعد وفاته فتأمل!!

الملاحظة العاشرة: ذكر (ص٥٤)؛ بأنَّ (الشيخ محمد بن عبدالوهاب) ذهب إلى (أصفهان وشيراز).

أقول: الشيخ -رحمه الله- لم يذهب إلى (أصفهان وشيراز)؛ فإن الَّذين ترجموا للشيخ حرصوا على تدوين كلِّ ما يتَّصل برحلاته، وبذكر البلاد التي زارها، ولم يذكر أحدٌ منهم ذهاب الشيخ -رحمه الله- إلى (فارس وإيران وقم وأصفهان وشيراز)! ومن ذكر هذا إنَّما نقله عن بعض المستشرقين الذين ذكروا ذلك في مؤلفاتهم المعروفة بالأخطاء، ومجانبة الحقيقة؛ أمثال: كمرجليوث في «دائرة المعارف الإسلامية»، وبرائجس، وهيوجز، وزيمر، وبالغريف[1].

(١) «رحلة عبر الجزيرة العربيّة» لسادلير: (ص١٣٩).

(٢) انظر: «عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب وأثرها في العالم الإسلامي» للدكتور صالح بن عبدالله العبود (١/ ١٧٥-١٧٦).

الملاحظة الحادية عشر: ذكر في (٥٤)؛ أنّ (الشيخ محمد بن عبدالوهاب) يؤمن (بالتقية).

أقول: قال الشيخ -رحمه الله- في معرض ردِّه على (الرَّافضة) في مسألة (التقيّة): «والمفهوم من كلامهم أنَّ معنى (التقية) عندهم: كتمان الحق، أو ترك اللازم، أو ارتكاب المنهي؛ خوفاً من الناس، والله أعلم.

فانظر إلى جهل هؤلاء الكذبة، وبنوا على هذه (التقية) المشؤمة كتم علي نص خلافته ومبايعة الخلفاء الثلاثة . . .

وهذا يقتضي عدم الوثوق بأقوال أئمة أهل البيت وأفعالهم؛ لاحتمال أنهم قالوها أو فعلوها (تقية)! . . .

ما أشنع قول قوم يلزم منه نقص أئمتهم المبرئين عن ذلك»اهـ[2].

«والحاصل: أنَّ المتعة كانت حلالاً ثم نُسخت وحُرِّمت تحريماً مؤبداً، فمن فعلها؛ فقد فتح على نفسه باب الزنا».

(٢) «رسالة في الرَّدِّ على الرَّافضة»: (ص٢٠-٢١) بتصرف.

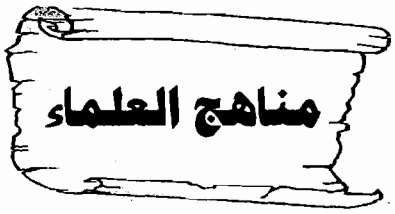

❖الحلقة الرابعة

مجالات الإصلاح عند الشاطبي

● بقلم: الشيخ أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

قررنا في الحلقة السابقة أن للشاطبي مجالات متعدّدة في الإصلاح، وتناولنا المجال الخُلُقي والمجال التربوي، وتعرضنا للركن الأول من أركان الإصلاح التربوي عند الشاطبي، وهو المعلم، ونستكمل في هذه الحلقة – إن شاء الله-:

* الركن الثاني: المادة العلميةِ.

* والركن الثالث: الطريقة التي يوصِل بها المعلم المادة إلى الطالب، فنقول:

❑ المادة العلمية:

كما أن الشاطبي اعتنى بالركن الأول من أركان العملية التربوية، وهو المعلّم فإنه لم ينس (المادة العلمية)، إذ قد نادى بإصلاح شامل، ورسم صورة واضحة تخرج المعرفة والعلم من صورتها القاسية إلى صورة منهجية مشرقة، ونستطيع أن نتلمس هذا في ثلاث قضايا:

القضية الأولى: قضية تحديد العلم.

ذكر الشاطبي[1] أن «من العلم ما هو صُلْب العلم، ومنه ما هو من مُلَح العلم»، وتبين أن الصلب هو الأصل والمعتمد، والذي عليه مدار الطلب، وإليه تنتهي مقاصد الراسخين، وذكر أن حقيقة هذا القسم: «ما كان قطعياً، أو راجعاً إلى أصل قطعي» وهذا القسم هو الذي ينبغي أن يوجه المعلم إليه همم تلاميذه، فهو بمثابة الأساس المكين لكل بنيان،

(١) في (المقدمة التاسعة) من المقدمات العلمية لكتاب «الموافقات» (١/ ١٠٧ وما بعده).

وعلى الطلبة أن يستكثروا منه، ويعضوا بالنواجذ عليه.

ولهذا القِسم ثلاث خواص يمتاز بهن عن غيره:

إحداها: العموم والاطِّراد؛ فالعلم لا يكون علماً بالمعنى الصحيح إلا إذا قام على حقائق عامة ومطردة، بحيث تنطبق كلياته على جزئياته، فلا تتخلف أبداً، ولذا فهو يتسم بسمة القطعية.

والثانية: الثبوت والاستمرار من غير زوال، فالعلم لا يكون علماً إلا إن قام على معانٍ ثابتة لا تتغير ولا تتبدَّل، وهذا يشمل المبادئ والقواعد الكلية لكل علم من العلوم، فإنها ثابتة مع توالي الأيام ، ومر الدهور.

والثالثة: كون العلم حاكماً لا محكوماً عليه:

فكل علم اكتملت له هذه الخواص الثلاث، فهو من صلب العلم، وإن تخلفت واحدة منها فهو من (مُلَحه)[1]، وهو يكون من بابة إمتاع النفس بما يشتمل عليه من نكت وطرائف، يحتاج إليها الطالب بعد الكلال والتعب، فذاك (الصلب) بمثابة (الطعام) وهذه (المُلَح) بمثابة (الفاكهة).

وضرب الشاطبي أمثلة لـ(الملح) يلحق بها ما سواها، منها:

- الحكم المستخرجة لما يعقل معناه على الخصوص في التعبدات.

- تحمل الأخبار والآثار على التزام كيفيات لا يلزم مثلها، ولا يطلب التزامها، كالأحاديث المسلسلة التي أتي بها على وجوه ملتزمة في الزمان المتقدم على غير قصد، فالتزمها المتأخرون بالقصد، مع أن ذلك القصد لا ينبني عليه عمل.

- التأنق في استخراج الحديث من طرق كثيرة، لا على طلب تواتره.

- العلوم المأخوذة من الرؤيا، مما لا يرجع إلى بشارة ولا نذارة.

- المسائل التي لا ينبني على الاختلاف فيها فرع علمي، كبعض مسائل الأصول واللغة.

- الاستناد إلى الأشعار في تحقيق المعاني العلمية والعملية.

---

(١) وهو ما لم يكن قطعياً، ولا راجعاً إلى أصل قطعي، بل ظني.

❖ينبغي لكل علم يطلب -سواء كان دينيّاً أم دنيويّاً- أن يقترن بنية الطاعة لله -عزّ وجلّ-، وفي هذا يقول الشاطبي: «كل علم شرعي، فطلب الشارع له إنما يكون من حيث هو وسيلة إلى التعبد به لله -تعالى- لا من جهة أخرى فبالتبع والقصد الثاني لا بالقصد الأول».

- الاستدلال على تثبيت المعاني بأعمال المشار إليهم بالصلاح، بناء على مجرد تحسين الظن، لا زائد عليه.

وهذه الأمور يشتغل بها طالب العلم بحذر ويعطيها ما يناسبها من القدر، إذ تحقق له (متعته) ولبعضها تعلق بـ(مواهبه) و(قدرته) على إثبات (تفننه) أو (كثرة مشايخه) أو (ذكر استقامته)، فليكن على حذر من الاسترسال فيها، والانقطاع إليها، فالواجب عليه أن يستغرق جهده ووقته -ولا سيما في مرحلة الطلب والبناء- في صلب العلم ولبه، فهو به أحرى وأولى وأجدى، والله الموفق والهادي.

أما ما فَقَدَ (الأصالةَ) -وهو الصلب- و(الإمتاع)- وهو اللب- فالانشغال به رمي في عماية، وإيصال إلى غواية، وهو ما لا يرجع إلى أصل قطعي أو ظني في الشريعة، بل يكر عليها بالإبطال، مثل ما انتحله الباطنية في كتاب الله من إخراجه عن ظاهره، وما يستند إلى الدعاوى من علم النجوم والسفسطة والحروف (علم الأوفاق) وغيرها[1].

القضية الثانية: قضية الباعث على طلب العلم:

ينبغي لكل علم يطلب -سواء كان دينيّاً أم دنيويّاً- أن يقترن بنية الطاعة لله -عز

(١) في (المقدمة التاسعة) من المقدمات العلمية، انظر «الموافقات» (١/ ١١١-١٢٠).

وجل-، وفي هذا يقول الشاطبي: «كل علم شرعي، فطلب الشارع له إنما يكون من حيث هو وسيلة إلى التعبد به لله -تعالى- لا من جهة أخرى، فإن ظهر فيه اعتبارُ جهة أخرى فبالتبع والقصد الثاني لا بالقصد الأول»[1]، وأخذ يدلل على ذلك بالنصوص الشّرعيّة، ثم فصل مراده من القصد الثاني -وهو التبع- فقال:

«وأما التابع؛ فهو الذي يذكره الجمهور من كون صاحبه شريفاً، وإن لم يكن في أصله كذلك، وإن الجاهل دنيءٌ، وإن كان في أصله شريفاً، وأن قوله نافذ في الأشعار والأبشار، وحكمه ماضٍ على الخلق، وإن تعظيمه واجب على جميع المكلّفين، إذ قام لهم مقام النّبي، لأن العلماء ورثة الأنبياء، وأن العلم جمال ومال ورتبة لا توازيها رتبة، وأهله أحياء أبد الدهر . . . إلى سائر ما له في الدنيا من المناقب الحميدة، والمآثر الحسنة، والمنازل الرفيعة، فذلك كله غير مقصود من العلم شرعاً، كما أنه مقصود من العبادة والانقطاع إلى الله -تعالى-، وإن كان صاحبه يناله.

وأيضاً؛ فإن العلم بالأشياء لذة لا توازيها لذة، إذ هو نوع من الاستيلاء على العلوم والحوز له، ومحبة الاستيلاء قد جبلت عليها النفوس، وميِّلت إليها القلوب، وهو مطلوب خاص، برهانه التجربة التامة والاستقراء العام؛ فقد يطلب العلم للتفكه به، والتلذذ بمحادثته، ولا سيّما بالعلوم التي للعقول فيها مجال، وللنظر في أطرافها متسع، ولاستنباط المجهول من المعلوم فيها طريق متّبع.

ولكن كل تابع من هذه التوابع؛ إما أن يكون خادماً للقصد الأصلي، أو لا.

فإن كان خادماً له؛ فالقصد إليه ابتداء صحيح»[2] ثم قال:

«وإن كان غيرَ خادم له؛ فالقصد إليه ابتداء غير صحيح، كتعلّمه رياء، أو ليُماري به السفهاء، أو يباهي به العلماء، أو يستميل به قلوب العباد، أو لينال من دنياهم، أو ما أشبه ذلك؛ فإن مثل هذا إذا لاح له شيء مما طلب زهد في التعلم، ورغب في التقدم، وصعب عليه إحكام ما ابتدأ فيه، وأنف من الاعتراف بالتقصير، فرضي بحاكم عقله،

(١) «الموافقات» (١/ ٧٣- بتحقيقي).

(٢) «الموافقات» (١/ ٨٥-٨٦ - بتحقيقي).

وقاس بجهله، فصار ممن سئل فأفتى بغير علم؛ فضلَّ وأضلّ، أعاذنا الله من ذلك بفضله»[1].

فينبني على عدم صحة هذا الباعث شرور عديدة، وآفات جسيمة، من مثل: عدم الاعتراف بالخطأ والتقصير، وإعمال الهوى والعقل، وعدم الترقي في الطلب وإحكام المسائل العلمية، وينقلب العلم -حينئذ- أداة للشر لا للخير، ويتحول من نعمة إلى نقمة، وتتعطل مهمته في الإصلاح والبناء، ويحل محلها الإفساد والهدم.

القضية الثالثة: الثمرة من العلم:

العلم لا ينفع إلا إذا كان مفضياً إلى أعمال، يقول الشاطبي: «كل مسألة لا ينبني عليها عمل، فالخوض فيها خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي»، قال: «وأعني بالعمل: عمل القلب، وعمل الجوارح، من حيث هو مطلوب شرعاً»[2].

فالعلم النظري البحت الذي لا يقوم إلا على الجدل أو الافتراض، ولا يترتب عليه عمل قلبي ولا بدني؛ فهو مضيعة للجهد، ومتلفة للوقت.

واستدل الشاطبي على ذلك باستقراء أدلة الشريعة من الكتاب والسنة، وساق جملة حسنة منها[3].

وذكر -رحمه الله- فرعاً من فروع العلم قد يظهر للناظر بادئ بدء أنه مستثنى من هذا الأصل، إلا أنه رده إليه، فقال: «نعم؛ قد يكون العلم فضيلة، وإن لم يقع العمل به على الجملة، كالعلم بفروع الشريعة والعوارض الطارئة في التكليف، إذا فرض أنها لم تقع في الخارج؛ فإن العلم بها حسن، وصاحب العلم مثاب عليه، وبالغ مبالغ العلماء؛ لكن من جهة ما هو مظنة الانتفاع عند وجود محلّه، ولم يخرجه ذلك عن كونه وسيلة، كما أن في تحصيل الطهارة للصلاة فضيلة وإن لم يأت وقت الصلاة بعد، أو جاء ولم يمكنه أداؤها لعذر، فلو فرض أنه تطهر على عزيمة أن لا يصلي، لم يصح له ثواب الطهارة، فكذلك إذا علم على أن لا يعمل، لم ينفعه علمه، وقد وجدنا وسمعنا أن كثيراً من اليهود والنصارى يعرفون دين

(١) «الموافقات» (١/ ٨٧- بتحقيقي).

(٢) «الموافقات» (١/ ٤٣ -بتحقيقي).

(٣) انظر: «الموافقات» (١/ ٤٣-٥٣-بتحقيقي).

الإسلام، ويعلمون كثيراً من أصوله وفروعه، ولم يكن ذلك نافعاً لهم مع البقاء على الكفر باتفاق أهل الإسلام» ثم قال بعدها مباشرة:

«فالحاصل إنَّ كل علم شرعي ليس بمطلوب إلا من جهة ما يتوسل به إليه، وهو العمل»[1].

❖ ويقسم الشاطبي أهل العلم وهم في طلبه وتحصيله على ثلاث مراتب، وأن أكملهم المرتبة الثالثة، وعليهم يدور الصلاح والإصلاح، وهم[2]:

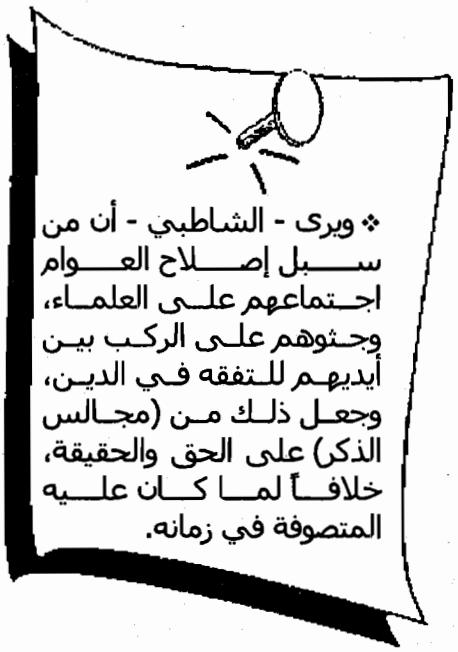

المرتبة الأولى: الطالبون له، ولّما يحصلوا على كماله بعد، وإنما هم في طلبه في رتبة التقليد، فهؤلاء إذا دخلوا في العمل به، فبمقتضى الحمل التكليفي، والحث الترغيبي والترهيبي، وعلى مقدار شدة التصديق يخف ثقل التكليف.

فخير أصحاب هذه المرتبة عائد على أنفسهم وذواتهم، ولم يتعدّهم -بعد- إلى غيرهم.

المرتبة الثانية: الواقفون منه على براهينه، ارتفاعاً عن حضيض التقليد المجرد، واستبصاراً فيه، حسبما أعطاه شاهد النقل، الذي يصدقه العقل تصديقاً يطمئن إليه، ويعتمد عليه؛ إلا أنه -بَعْدُ- منسوب إلى العقل لا إلى النفس، بمعنى أنه لم يصر كالوصف الثابت للإنسان؛ وإنما هو كالأشياء المكتسبة؛ والعلوم المحفوظة، التي يتحكم عليها العقل، وعليه يعتمد في استجلابها، حتى تصير من جملة مُودَعاته، فهؤلاء إذا دخلوا في العمل؛ خفَّ عليهم خفَّة أخرى زائدة على مجرد التصديق في المرتبة الأولى، بل لا نسبة بينهما؛ إذ هؤلاء يأبى لهم البرهان المصدق أن يكذبوا، ومن

(١) «الموافقات» (١/ ٨٤-٨٥ - بتحقيقي).

(٢) «الموافقات» (١/ ٨٩-٩١ - بتحقيقي).

جملة التكذيب الخفي؛ العمل على مخالفة العلم الحاصل لهم، ولكنهم حين لم يصر لهم كالوصف، ربما كانت أوصافهم الثابتة من الهوى والشهوة الباعثة الغالبة أقوى الباعثين.

والمرتبة الثالثة: الذين صار لهم العلم وصفاً من الأوصاف الثابتة، بمثابة الأمور البديهية في المعقولات الأُوَل، أو تقاربها، ولا ينظر إلى طريق حصولها؛ فإن ذلك لا يحتاج إليه، فهؤلاء لا يخليهم العلم وأهواءهم إذا تبين لهم الحق، بل يرجعون إليه رجوعهم إلى دواعيهم البشرية، وأوصافهم الخَلقية، فهؤلاء هم أئمة الدين؛ إذ جمعوا بين الصبر واليقين، وقاموا بفريضة الإرشاد، وانتفع بهم العباد، بلحظهم ووعظهم، إذ لا انفصام عندهم بين العلم والعمل، وهؤلاء هم أعمدة الإصلاح، إذ فاض الخير من نفوسهم وسال وتدفق إلى غيرهم، والوصول إلى هذه المرتبة هي الثمرة الحقيقية من العلم «الذي لا يخلي صاحبه جارياً مع هواه كيفما كان، بل هو المقيّد لصاحبه بمقتضاه، الحامل له على قوانينه طوعاً أو كرهاً»[1].

ومن الجدير بالذكر أن هذا مآل المثابر على طلب العلم، والتفقه فيه؛ إذ عدم الاجتزاء باليسير منه، يجرّ إلى العمل به، ويُلجئُ إليه[2].

❑ الركن الثالث: الطريقة التي يوصل بها المعلم المادة إلى الطالب:

تنبَّه الشاطبي إلى قواعد أساسية في طريقة تعليم الطالب، فأول ما يبدأ المعلم بالسهل قبل الصعب، قال -رحمه الله-: «ولا يذكر للمبدئ من حظ المنتهي من العلم، بل يربَّى الصغار بصغار العلم قبل كباره»[3]، ونبه المعلم أيضاً على البدء بالأهم فالمهم، قال موجِّهاً له: «لا تعلِّم الغرائب إلا بعد إحكام الأصول».

ووجه الشاطبي أنظار العلماء والدارسين إلى طريقة صحيحة لتوصيل العلم إلى من يطلبه، فقال شارحاً الطريقة المناسبة لجمهور

(١) «الموافقات» (١/ ٨٩ - بتحقيقي).

(٢) «الموافقات» (١/ ١٠٢ - بتحقيقي).

(٣) «الموافقات» (٥/ ١٧٠-١٧١ - بتحقيقي).

الناس، المقدورة لأوساطهم، ذاكراً الأمثلة على ذلك:

«وذلك أن ما يتوقف عليه معرفة المطلوب قد يكون له طريق تقريبيٌّ يليق بالجمهور، وقد يكون له طريق لا يليق بالجمهور، وإن فرض تحقيقاً.

فأما الأول؛ فهو المطلوب، المنبَّه عليه، كما إذا طلب معنى المَلَك، فقيل: إنه خلق من خلق الله يتصرف في أمره، أو معنى الإنسان؛ فقيل: إنه هذا الذي أنت من جنسه، أو معنى التخوُّف؛ فقيل: هو التنقص، أو معنى الكوكب، فقيل: هذا الذي نشاهده بالليل، ونحو ذلك؛ فيحصل فهم الخطاب مع هذا الفهم التقريبي حتى يمكن الامتثال.

وعلى هذا وقع البيان في الشريعة؛ كما قال – عليه السلام-: «الكبر بطر الحق وغمط الناس»[1]؛ ففسَّره بلازمه الظاهر لكل أحد، وكما تفسَّر ألفاظ القرآن والحديث بمرادفاتها لغة، من حيث كانت أظهر في الفهم منها، وقد بيّن –عليه السلام- الصلاة والحج بفعله وقوله على ما يليق بالجمهور، وكذلك سائر الأمور، وهي عادة العرب، والشريعة عربية، وأن الأمة أميّة؛ فلا يليق بها من البيان إلا الأمي».

قال: «فإذاً؛ التّصورات المستعملة في الشرع إنما هي تقريبات بالألفاظ المترادفة وما قام مقامها من البينات القريبة»، قال:

«وأمَّا الثاني – وهو ما لا يليق بالجمهور-؛ فعدم مناسبته للجمهور أخرجه عن اعتبار الشرع له، لأن مسالكه صعبة المرام، ﴿وَما جَعَلَ عَلَيْكُمْ في الدِّين مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨]، كما إذا طلب معنى المَلَك، فأُحيل به على معنى أغمض منه، وهو: ماهية مجرّدة عن المادة أصلاً، أو يقال: جوهرٌ بسيط ذو نهاية ونطق عقلي، أو طلب معنى الإنسان؛ فقيل: هو الحيوان الناطق المائت، أو يقال: ما الكوكب؟ فيجاب بأنه جسم بسيط، كُريٌّ، مكانه الطبيعي نفس الفلك، من شأنه أن ينير، متحرك على الوسط، غير مشتمل عليه، أو سئل عن المكان، فيقال: هو السطح الباطن من الجرم الحاوي، المماسُّ للسطح الظاهر من الجسم المحوي، وما أشبه ذلك من الأمور التي لا تعرفها العرب، ولا يوصل إليها إلا بعد قطع أزمنة

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم٩١) عن ابن مسعود –رضي الله عنه-.

في طلب تلك المعاني، ومعلوم أنَّ الشارع لم يقصد إلى هذا ولا كلَّف به»[1].

فالطريق الأول هو الطريق السهل القريب الذي لا تكلف فيه، والذي يقع الاعتماد فيه على المحسوسات والتجارب العملية، وهو الطريق الحسن الذي يحوِّل العلم إلى عمل، وهو الذي سلكه رسول الله ﷺ وانتهجه من بعده من الصحابة وغيرهم، فلم يكونوا متكلفين. قال في تقرير هذا المعنى:

«وعلى هذا النحو مرَّ السلف الصالح في بث الشريعة للمؤالف والمخالف، ومن نظر في استدلالهم على إثبات الأحكام التكليفية؛ علم أنهم قصدوا أيسر الطرق وأقربها إلى عقول الطالبين؛ لكن من غير ترتيب متكلَّف، ولا نظم مؤلَّف، بل كانوا يرمون بالكلام على عواهنه، ولا يبالون كيف وقع في ترتيبه، إذا كان قريب المأخذ، سهل الملتمس، هذا وإن كان راجعاً إلى نظم الأقدمين في التحصيل، فمن حيث كانوا يتحرُّون إيصال المقصود، لا من حيث احتذاء من تقدمهم.

وأما إذا كان الطريق مرتَّباً على قياسات مركَّبة أو غير مركَّبة؛ إلا أن في إيصالها إلى المطلوب بعض التوقف للعقل؛ فليس هذا الطريق بشرعي، ولا تجده في القرآن، ولا في السنَّة، ولا في كلام السلف الصالح»[2].

ويستفاد من هذا: النظرة الشاملة عند الشاطبي إلى طرق التعليم من حيث إنه صناعة، وإلى الغاية النبيلة من وراء ذلك، ويتأكد هذا في المحورين الآتيين:

المحور الأول: تعليم العوام:

أخذ تعليم العوام حظاً جيداً من الإصلاح التربوي عند الشاطبي، وهو قائم عنده على أمرين:

الأول: الاقتصار في تعليمهم على حاجتهم وما ينفعهم، ولا تبحث معهم المسائل على طريقة أهل النظر.

الثاني: أن يقدم إليهم ما يحتاجون إليه بالطريقة التي هم قادرون على فهمها، قال -رحمه الله-:

«ومن ذلك التحدث مع العوام بما لا تفهمه ولا تعقل معناه، فإنه من باب وضع الحكمة غير موضعها؛ فسامعها إما أن

(١) «الموافقات» (١/ ٦٧-٦٨ - بتحقيقي).

(٢) «الموافقات» (١/ ٧٠-٧١ - بتحقيقي).

يفهمها على غير وجهها -وهو الغالب- وهو فتنة تؤدي إلى التكذيب بالحق، وإلى العمل بالباطل، وإما لا يفهم منها شيئاً وهو أسلم، ولكن المحدث لم يعط الحكمة حقها من الصون، بل صار في التحدث بها كالعابث بنعمة الله.

ثم إن ألقاها لمن لا يعقلها في معرض الانتفاع بعد تعقلها كان من باب التكليف بما لا يطاق، وقد جاء النهي عن ذلك»[1] وأخذ في سرد النصوص.

ويرى أن من سبل إصلاح العوام اجتماعهم على العلماء، وجُثُوَّهم على الركب بين أيديهم للتفقه في الدين، وجعل ذلك من (مجالس الذكر) على الحق والحقيقة، خلافاً لما كان عليه المتصوفة في زمانه[2]، فاسمع إليه وهو يقارن بين ما هم عليه وما ينبغي أن يكونوا عليه:

«وإذا اجتمع القوم على التذكر لنعم الله، أو التذاكر في العلم إن كانوا علماء، أو كان فيهم عالم فجلس إليه متعلمون، أو اجتمعوا يذكر بعضهم بعضاً بالعمل بطاعة الله والبعد عن معصيته -وما أشبه ذلك مما كان يعمل به رسول الله ﷺ في أصحابه وعمل به الصحابة والتابعون - فهذه المجالس كلها مجالس ذكر وهي التي جاء فيها من الأجر ما جاء»، ثم قال: «وكان كالذي نراه معمولاً به في المساجد من اجتماع الطلبة على معلم يقرئهم القرآن أو علماً من العلوم الشرعية، أو تجتمع إليه العامة فيعلمهم أمر دينهم، ويذكّرهم بالله، ويبين لهم سنة نبيهم ليعملوا بها، ويبين لهم المحدثات التي هي ضلالة ليحذروا منها، ويتجنبوا مواطنها والعمل بها»، ثم نقد بعض الطرق التي كانت تعلّم في زمنه، فقال:

«فهذه مجالس الذكر على الحقيقة، وهي التي حَرَمَها اللهُ أهلَ البدع من هؤلاء الفقراء الذين زعموا أنهم سلكوا طريق التصوف، فقلما تجد منهم من يحسن قراءة الفاتحة في الصلاة إلا على اللحن، فضلاً عن غيرها، ولا يعرف كيف يتعبد، ولا كيف يستنجي

(١) «الاعتصام» (٢/ ٢٩٥).

(٢) وجَّه الشاطبي سهام النقد كثيراً لصوفية زمانه، وقوَّمهم في أمور كثيرة، يصلح أن يجمع ذلك وغيره مما يتعلق في رسالة مستقلة، مع التنبيه على حسن ظن زائد عنده في الأقدمين منهم!

أو يتوضأ أو يغتسل من الجنابة، وكيف يعلمون ذلك وهم قد حُرِموا مجالسَ الذكر التي تغشاها الرحمة، وتنزل فيها السكينة، وتحف بها الملائكة، فبانطماس هذا النور عنهم ضلوا، فاقتدوا بجهال أمثالهم، وأخذوا يقرأون الأحاديث النبوية والآيات القرآنية فينزلونها على آرائهم، لا على ما قال أهل العلم فيها، فخرجوا عن الصراط المستقيم، إلى أن يجتمعوا ويقرأ أحدهم شيئاً من القرآن يكون حسن الصوت طيب النغمة جيد التلحين تشبه قراءته الغناء المذموم، ثم يقولون: تعالوا نذكر الله فيرفعون أصواتهم ويمشون ذلك الذكر مداولة، طائفة في جهة، وطائفة في جهة أخرى، على صوت واحد يشبه الغناء، ويزعمون أن هذا من مجالس الذكر المندوب إليها، وكذبوا: فإنه لو كان حقاً لكان السلف الصالح أولى بإدراكه وفهمه والعمل به، وإلا فأين في الكتاب أو في السنة الاجتماع للذكر على صوت واحد جهراً عالياً»[1].

فالطريقة المرضية عند الشاطبي في تعليم العوام إنما هي في الموعظة، التي تحملهم على الطاعة وتحذرهم من المعصية، وفي تعليمهم ما يلزمهم من أمور دينهم المفروضة دون ما لا تحتمله عقولهم من مسائل كلامية وفرضية غير واقعية، أو طقوس عبادية بدعية لم يفعلها السلف الصالح.

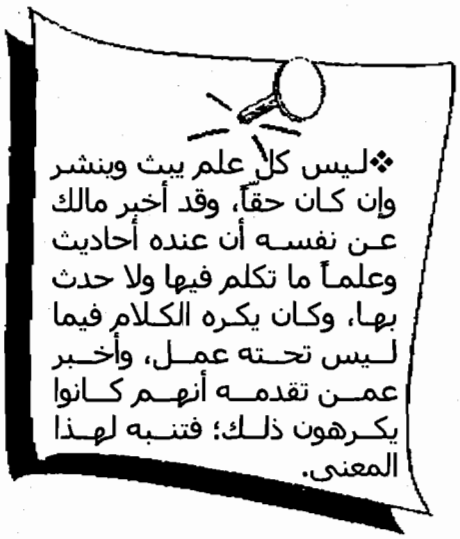

والمحور الثاني: نقده للمتكلفين والمتبجّحين من المعلمين:

لام الشاطبي كثيراً من المعلمين الخارجين في طريقة تعليمهم عن السابلة، ولا سيما ذلك الصنف الذي «يتبجح بذكر المسائل العلمية لمن ليس من أهلها، أو ذكر كبار المسائل لمن لا يحتمل عقله إلا صغارها، على ضد التربية المشروعة، فمثل هذا يوقع في مصائب، ومن أجلها قال علي -رضي

(١) «الاعتصام» (٢/ ٩٢-٩٣).

الله عنه-: «حدثوا الناس بما يفهمون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟!»، وقد يصير ذلك فتنة على بعض السامعين»[1] قال مركّزاً على هذا المعنى محذّراً من مخالفته: «فلا يصح للعالم في التربية العلمية إلا المحافظة على هذه المعاني[2]، وإلا لم يكن مربياً، واحتاج هو إلى عالم يربّيه»[3].

وفي هذا التقرير فوائد مهمة، تلتقي القواعدَ التربويةَ الأساسيةَ التي انتهى إليها اليوم فلاسفة التربية[4]، منها: مراعاة الفروق الفردية بين المتعلمين؛ إذ تلقين كبار المسائل لمن لا يحتملها عقله كانت إحدى الآفات التي نزلت بأسلوب التعليم في وقت مضى، فقتلت أوقاتاً نفيسةً في غير سبيل الله، وعطلت قرائح كانت أحق بأن تسقى بتعليم سائغ فتؤتي أكلها كل حين، وعلاج هذه العلة أن يعلم الأستاذ أن تمييز مراتب التلاميذ في الفهم وترشيحهم بمبادئ العلوم على حسب استعدادهم أعظم ثواباً في الدار الباقية، وأدعى لإجلال التلاميذ أنفسهم وإخلاصهم له من مفاجاءتهم بالخوض في مسائل لا تسعها مداركهم.

وكان الشاطبي حفياً بقاعدة (مراعاة حال المخاطبين) [5] و(تفاوت قدرات المتعلمين) سواء كانوا متعلمين منتظمين؛ أم مستفيدين عارضين، وقدم نصائح غالية لذوي البصيرة من المربين في طريقة تعليم الجميع، وهي نابعة من قاعدة أصولية ركز الشاطبي عليها كثيراً، وأكثر من ترادها والتخريج عليها في «موافقاته» وهي (النظر إلى مآلات الأفعال)، قال -رحمه الله تعالى- فيما يختص بالتكليف غير المنحتم:

«ويختص غير المنحتم بوجه آخر، وهو النظر فيما يصلح بكل مكلف في نفسه، بحسب وقت دون وقت، وحال دون حال، وشخص دون شخص؛ إذ النفوس ليست في قبول الأعمال الخاصة على وزان واحد، كما أنها في العلوم والصنائع كذلك، فرب عمل صالح يدخل بسببه على رجل ضرر

---

(١) «الموافقات» (١/ ١٢٣-١٢٤ - بتحقيقي).

(٢) يريد تقسيم العلم إلى (صلب) و (ملح) انظر ما تقدم في أول المقال.

(٣) «الموافقات» (١/ ١٢٤ - بتحقيقي).

(٤) يذكرون مثلاً أنه ينبغي أن يكون للمتفوقين برامج خاصة، وفصول خاصة، وهكذا.

(٥) للدكتور فضل إلهي كتاب مطبوع بعنوان: «مراعاة أحوال المخاطبين في ضوء الكتاب والسنة وسير الصالحين».

أو فترة، ولا يكون كذلك بالنسبة إلى آخر، ورب عمل يكون حظ النفس والشيطان فيه بالنسبة إلى العامل أقوى منه في عمل آخر، ويكون بريئاً من ذلك في بعض الأعمال دون بعض؛ فصاحب هذا التحقيق الخاص هو الذي رزق نوراً يعرف به النفوس ومراميها وتفاوت إدراكها، وقوة تحمُّلها للتكاليف، وصبرها على حمل أعبائها أو ضعفها، ويعرف التفاتها إلى الحظوظ العاجلة أو عدم التفاتها، فهو يحمل على كل نفس من أحكام النصوص ما يليق بها، على أن ذلك هو المقصود الشرعي في تلقي التكاليف؛ فكأنه يخص عموم المكلفين والتكاليف بهذا التحقيق»[1].

وطول في سرد عشرات الأدلة في التدليل على هذا الذي ذكره، ويعود إلى ذكر ما يلتقي هذا التقرير رابطاً إياه بالمآلات، فيقول: «وقد فرض العلماء مسائل مما لا يجوز الفتيا بها، وإن كانت صحيحة في نظر الفقه»، قال:

«ومن ذلك سؤال العوام عن علل مسائل الفقه وحكم التشريعات، وإن كان لها علل صحيحة وحكم مستقيمة، ولذلك أنكرت عائشة على من قالت: لم تقضي الحائض الصوم ولا تقضي الصلاة؟ وقالت لها: أحرورية أنت؟[2]

وقد ضرب عمر بن الخطاب صَبيغاً وشرّد به لما كان كثير السؤال عن أشياء من علوم القرآن لا يتعلق بها عمل[3]، وربما أوقع خبالاً وفتنة وإن كان صحيحاً، وتلا قوله -تعالى-: ﴿وفاكهةً وأبّاً﴾ [عبس:٣١]، فقال: هذه الفاكهة، فما الأبُّ؟ ثم قال: ما أُمرنا بهذا[4].

إلى غير ذلك مما يدل على أنه ليس كل علم يبث وينشر وإن كان حقّاً وقد أخبر مالك عن نفسه أن عنده أحاديث وعلماً ما تكلم فيها ولا حدث بها، وكان يكره الكلام فيما ليس تحته عمل، وأخبر عمن تقدمه أنهم كانوا يكرهون ذلك؛ فتنبه لهذا المعنى.

---

(١) «الموافقات» (٥/ ٢٥ - بتحقيقي).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢١)، ومسلم (٣٣٥).

(٣) صح هذا عنه، كما خرجناه في التعليق على «الاعتصام» (٢/ ٣٧١).

(٤) صح هذا عنه، كما خرجناه في التعليق على «الاعتصام» (٢/ ٣٧١).

وضابطه أنك تعرض مسألتك على الشريعة، فإن صحت في ميزانها؛ فانظر في مآلها بالنسبة إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يؤد ذكرها إلى مفسدة؛ فاعرضها في ذهنك على العقول، فإن قبلتها؛ فلك أن تتكلم فيها؛ إما على العموم إن كانت مما تقبلها العقول على العموم، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم، وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغ؛ فالسكوت عنها هو الجاري على وفق المصلحة الشرعية والعقلية»[1].

وأخيراً؛ ينتقل الشاطبي فيما يخص الطريقة في التعليم إلى «حقيقة علمية منهجية شاملة، هي أن سائر فروع المعرفة متكاملة، يخدم بعضها بعضاً، فعلم الفقه محتاج إلى علم اللغة، وعلم التفسير، وعلم الحديث، وعلم الأصول محتاج إلى علم النحو، وعلم اللغة، وعلم الكلام محتاج على علم الجدل، وعلوم أخرى، وهكذا . . .

والقاعدة العامة هي أن يستعين مدرس كل علم بما يحتاج إليه من علم آخر مجرد الاستعانة.

ومعنى ذلك أن يقتصر على ما يكفيه فقط دون إفاضة في تحليل أو شرح، فإن أخذ مسألة من علم النحو مثلاً احتاج إليها في درسه لعلم الفقه، فجعل يبسط فيها القول كما يفعل علماء النحو، فقد أخطأ الطريقة الصحيحة في التعليم، ودخل في فضول لا ينفع، بل يضر الطلاب بتشويش أذهانهم، ولا يدرون أهم يتعلمون النحو أم الفقه؟!»[2].

قال ابن القيم:

«فمن عرف حقيقة نفسه وما طُبعت عليه؛ علم أنها مَنبع كلّ شرٍ، ومأوى كلّ سوء، وأنّ كلّ خير فيها ففضل مِنَ اللهِ مَنَّ به عليها، لم يكن منها؛ كما قال تعالى: ﴿ولولا فضلُ اللهِ عليكم ما زَكَى منكم من أحد أبداً﴾، **وقال:** ﴿ولكنَّ اللهَ حبَّب إليكم الإيمانَ وزيَّنه في قلوبكم وكرَّه إليكم الكفرَ والفسوقَ والعصيانَ أولئك هم الراشدون﴾»اهـ.

«مدارج السالكين» (١/٢٢٠)

(١) «الموافقات» (٥/ ١٧١- ١٧٢ - بتحقيقي).

(٢) انظر «الموافقات» (١/ ١٢٣ - بتحقيقي)، و «الشاطبي ومقاصد الشريعة» (٢٦٠).

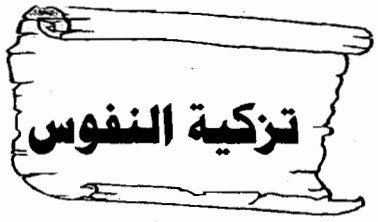

«معذرة! فالحياة جميلة»

● بقلم: الشيخ سعد الحصين

الحياة الدّنيا مركبة من نقيضين: خير وشرّ؛ فمن صرف نظره إلى جوانب الخير في الحياة وجد كل الخير، ومن صرف نظره إلى جوانب الشر فيها لم يجد إلا الشّر، «فمن رضي فله الرّضا، ومن سخط فله السّخط». .

وهذا الحديث من جوامع الكلم، ففيه ميزان السّعادة والشّقاء وطريقهما، ويبقى الاختيار لنا، ولكن أكثر الناس يختارون منظار الشر والشقاء، ويحمّلون من سواهم التبعة.

نعيب زماننا والعيب فينا

وما لِزَمانِنا عيبٌ سوانا

وقد نبهني لهذه الحقيقة خير مُعلّميَّ وأقربهم إليّ – قبل خمس وعشرين سنة- وكنت معه في طريقنا إلى اجتماع بين المغرب والعشاء مع إخوة لنا يتبادرون في سرد لا ينتهي للشائعات عن فساد الحاضر، والوعيد بسوء المصير في المستقبل، في مخالفة صريحة مُصرّة لشرع الله في الكتاب والسّنّة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾[الحجرات:٦]، ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالفَحْشَاءِ وَاللهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةٍ مِنْهُ وَفَضْلاً﴾ [البقرة:٢٦٨]،«لا تسبوا الدّهر فإن الله هو الدّهر»، «من قال: هلك النّاس فهو أهلكهم»، واخترنا «الرباط» في المسجد وأجر الصّلاة بانتظار للصلاة.

ومنذ ذلك اليوم –بفضل الله- صرفت نظري إلى نعمة الله بالخير وشكره عليها، وكانت أوّل فتنة في القرن الأوّل الهجري قد قامت –بوسوسة من الشيطان- على مثل ذلك، وانتهت بقتل وليّ الله ورسوله؛ أمير المؤمنين عثمان بن عفان –رضي الله عنه

وأرضاه- بحجة عدم العدل في توزيع الأموال والمناصب، بل فُتن بها بعض الأفراد في حياة النبي ﷺ، فوصفه الله تعالى بقوله: ﴿فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَمْ يُعْطَوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسخَطُونَ﴾. [التوبة:٥٨]

وبين يدي مقالٌ عن الأمر نفسه في مكان بعيد يعدّه أكثر الناس -من أهله ومن غيرهم-أكبر بقاع الأرض نصيباً من شرور الحضارة الصّناعية من حيث الجريمة والحوادث والمخدرات والتّلوّث البيئي والأوبئة الطّارئة، والتضخم المالي، والبطالة والتمييز العنصري؛ الولايات المتحدة الأمريكية.

ويعالج المقال مرض -وباء- تغليب السخط على الرضى من وجهين متميزين:

١) أنّه بلغ من الحدة درجة تجاوزت التّركيز على جوانب الشر والازورار عن جوانب الخير، إلى تهوين الشر وجحود الخير، يقول «أورلاندو بترسُن» أحد أساتذة جامعة (هارفرد) فيما يسمى «علم الاجتماع»: إن من المدهش أنّ النخبة في نيويورك وواشنكتون - فضلاً عن غيرهم- مستمرون في ادّعاء أن كل شيء يزداد سوءاً، مع أن كل شيء -في الواقع- يتحسن بوضوح (في العقدين الأخيرين بمقاييس البحث والتمحيص لا بمقياس الشائعات).

ونتيجة لإحصاء عام(٩٦م) ظهر التّناقض في رأي من خصصوا للإحصاء؛ فبينما اعترف (٧٥٪) منهم أن حالتهم جيدة، لم يعترف غير (٥٥٪) منهم بأن حالة البلاد جيدة.

٢) بالمقارنة الإحصائية التالية تَبَيَّن مدى التحسّن الذي طرأ على هذه البلاد التي يقلّدها الناس في الكثير من الشرّ والقليل من الخير في أدّق أحوالهم وأجلّها.

- الحوادث: في عام (٨٥م) مات (٣٩) من كل مئة ألف، وفي عام (٩٧م) مات (٣٥).

نقص عدد الأموات في حوادث العمل من (١١٥٠٠) عام (٨٥) إلى (٦٢١٨) عام (٩٧م).

نقص عدد الأموات في حوادث الطّرق إلى حدّ قياسي: (٢) لكل مئة مليون ميل.

في عام (٦٠م) مات (٦٠٠٠) في الحرائق، ونقص العدد عام (٩٧م) إلى (٣٣٦٠) والسبب البشري الأول في كل ذلك؛ اهتمام المواطن بالسّلامة وزيادة وعيه بالخطر.

- المخدرات: نقص عدد متعاطي (الكوكائين) بين كبار طلاب الثانوية من

(١٧٪) عام (١٩٨٥م) إلى (٩٪) عام (٩٨)، ونقص عدد متعاطي مخدرات التّهييج بينهم من (٢٢٪) عام (٧٥م) إلى (١٦٪) عام (٩٨)، ونقص عدد ممّن شرب الخمر بينهم من (٧٢٪) عام (٨٠) إلى (٥٢٪) عام (٩٨)، ونقص عدد المدخنين البالغين من (٤٢٪) عام (٦٥) إلى (٢٥٪) عام (٩٥).

• الاقتصاد: البطالة والتضخم في أدنى درجاتها منذ ربع قرن، والإنتاج الصّناعي أكثر بـ(١٢٥٪) ممّا كان عام (٧٠)، ومستوى المعيشة في ازدياد معترف به من الأغلبية، إضافة إلى الفائض المالي العام الذي لم تعرف البلاد مثله منذ سنوات عديدة، وتناقص الفرق في الأجور بين البيض والسود.

• البيئة: نَقص دُخان الوقود (٣٣٪) منذ عام (٧٠) مع أن عدد السيارات زاد (٧٥٪) ونقص غاز «سلفرديوكسايد» في الجو (٣٥٪)، وذرات السّخام (٧٥٪)، و«كاربون مونوكسايد» (٣٢٪)، والرصاص (٩٨٪) و«سي إف سي» الذي يَنقص طبقة الأوزون لم يَعد له وجود يذكر، والسبب في ذلك مشترك بين المواطن والدولة.

• الصّحة: معدّل الموت بالسّرطان بدأ يتناقص مع بداية التّسعينيات بعد أن كان يتزايد في العشرين سنة قبلها، ونقص معدّل الموت بمرض القلب (٢٨٪) بين عام (٨٧ و٩٧)، ونقص معدّل الموت بمرض الإيدز نقصاً ملحوظاً، وزاد معدّل سنيّ الحياة من (٥٤) سنة في عام (٢٠) إلى (٧٧) سنة الآن.

ومع كلّ ذلك؛ يُصرُّ الأغلبية هنا وهناك – وبخاصة وسائل الإعلام التي تعين من نشر أخبار الشرّ – على أن كلّ شيء يسير في طريق الهاوية.

ومن أغرب الأمثلة المتناقضة أن مثقفي العرب يؤكدون أن النظام العالمي الجديد نظمته أمريكا للقضاء على القومية العربية والإسلام، بينما يؤسّس جيش أهليّ سرّيّ في أمريكا – يقدّر عدد أفراده بمئة ألف مسلّح – لحماية أمريكا من مؤامرة النّظام العالمي الجديد، وقد نكون هذه المرّة صدّرنا «عقدة المؤامرة» استثناء من عادتنا في الاستيراد.

. . . ومعذرة مرة أخرى، فالحياة حلوة، وعلينا شكر الله عليها دوماً، قولاً وعملاً.

وصلى الله وسلم على محمد وآله محمد.

حكم تسمية دولة يهود بإسرائيل!!

● بقلم: الشيخ ربيع بن هادي عمير المدخلي

هناك ظاهرة غريبة منتشرة في أوساط المسلمين، ألا وهي تسمية الدولة اليهودية -المغضوب عليها- باسم: إسرائيل!

ولم أرَ أحداً استنكر هذه الظاهرة الخطيرة![1] والتي تمس كرامةَ رسولٍ كريمٍ من سادة الرّسل، ألا وهو يعقوب - عليه الصلاة والسلام- الذي أثنى الله عليه مع أبويه الكريمين: إبراهيم وإسحاق، في كتابه العزيز؛ فقال -تبارك وتعالى-: ﴿وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أولي الأَيْدِي والأَبْصَارِ إِنَّا أَخْلَصْنَاهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ وإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الأَخْيَارِ﴾. [سورة ص:٤٥-٤٧]

فهذه منزلة هذا الرسول الكريم في الإسلام؛ فكيف يُلصَق باليهود، ويُلصَقون به؟

ويسوق كثير من المسلمين اسمه في سياق ذمٍّ هذه الدَّولة فيقول: فعلت إسرائيل كذا، وفعلت كذا وكذا، وستفعل كذا!

وهذا في نظري أمر منكر لا يجوز مجرّد وجوده في أوساط المسلمين، فضلاً عن أن يصبح ظاهرة متفشية تسري بينهم دون نكير!

ومن هنا وضعنا السؤال والإجابة عنه، فقلنا:

(١) قد سمعنا شيخنا محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله- مرّات ومرّات يستنكر ذلك -وبشدة-. (الأصالة).

هل يجوز تسمية الدولة اليهودية الكافرة الخبيثة: بـ:إسرائيل أو: دولة إسرائيل: ثم توجيه الذم والطعن لها باسم: إسرائيل؟

الحق أن ذلك لا يجوز!

ولقد مكرت اليهود مكراً كُبّاراً حيث جعلت حقها حقاً شرعياً في إقامة دولة في قلب بلاد المسلمين باسم ميراث إبراهيم وإسرائيل!

ومكرت مكراً كُبّاراً في تسمية دولتها الصهيونية باسم: دولة إسرائيل!

وانطلت حيلتها على المسلمين، ولا أقول: على العامة فحسب، بل على كثير من المثقفين فأصبحوا يطلقون اسمَ دولة إسرائيل في أخبارهم وفي صحفهم ومجلاتهم وفي أحاديثهم، سواء في سياق الأخبار المجردة، أو في سياق الطعن والذم بل واللعن، كل ذلك يقع في أوساط المسلمين، ولا نسمع نكيراً مع الأسف الشديد!

لقد ذم الله اليهود في القرآن كثيراً ولعنهم، وحدثنا عن الغضب عليهم؛ لكن باسم اليهود وباسم الذين كفروا من بني إسرائيل، لا باسم (إسرائيل) النبي الكريم يعقوب ابن الكريم إسحاق نبي الله ابن الكريم إبراهيم خليل الله -عليهم الصلاة والسلام-!

ليس لهؤلاء اليهود أية علاقة دينية بنبي الله (إسرائيل) -يعقوب عليه السلام- ولا بإبراهيم خليل الله -عليه الصلاة والسلام-!

ولا حق لهم في وراثتهما الدينية، إنما هي خاصة بالمؤمنين، قال -تعالى-: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبراهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .[آل عمران: ٦٨]

وقال -تعالى- مبرئاً خليله إبراهيم من اليهود والنصارى والمشركين: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيّاً وَلا نَصْرَانِيّاً وَلَكِن كَانَ حَنِيفاً مُسْلِماً وَما كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ . [آل عمران:٦٧]

المسلمون لا ينكرون أن اليهود من نسل إبراهيم وإسرائيل، ولكنهم يجزمون أن اليهود أعداء الله وأعداء رسله؛ ومنهم: محمد وإبراهيم وإسرائيل، ويقطعون أن لا توارث بين الأنبياء وبين أعدائهم من الكافرين، سواء كانوا يهوداً أو نصارى أو من مشركي العرب

وغيرهم، وإن أولى الناس بإبراهيم وسائر الأنبياء هم المسلمون الذين آمنوا بهم وأحبوهم وأكرموهم وآمنوا بما أنزل عليهم من الكتب والصحف، واعتبر ذلك من أصول دينهم؛ فهم ورثتهم وأولى الناس بهم!

وأرض الله هي لعباده المؤمنين به، وبهؤلاء الرسل الكرام، قال -تعالى-: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾. [الأنبياء:١٠٥-١٠٧]

فليس لأعداء الأنبياء وراثة في الأرض -ولا سيما اليهود- في هذه الدنيا ولهم في الآخرة عذاب النار المؤبد!

وإنه ليُتعجّبُ من حال كثير من المسلمين الذين سلموا لليهود بدعاوى وراثة أرض فلسطين والبحث عن هيكل سليمان الذي يكفرونه ويرمونه بالقبائح، وهم ألد أعداء سليمان وغيره من أنبياء بني إسرائيل، قال -تعالى-: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾![البقرة:٨٧]

كيف يسلّم لهم بعض المسلمين -على الأقل بلسان حالهم- بهذه الدعاوى الباطلة؟! ويسمونهم مع ذلك بإسرائيل وبدولة إسرائيل!

وإن لهم -والله- ليوماً من المؤمنين حقاً بمحمد ﷺ وبالرسل ورسالاتهم أولياء الله وأولياء أنبيائه ورسله!

فليُعدّ المسلمون أنفسهم عقائدياً ومنهجياً انطلاقاً من كتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ وما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه، وما كان عليه أتباعه بإحسان من خيار التابعين وأئمة الهدى والدين؛ فإن هذا هو أعظم وسيلة لنصرهم على أعدائهم، ولعزتهم وسعادتهم وكرامتهم في الدنيا والآخرة!

ولينفضوا أيديهم من الأهواء والبدع والتعصب للباطل وأهله، ثم ليسعوا جادين في الإعداد المادي من الأسلحة بمختلف أشكالها وما يلزم لذلك من وعي وتدريب عسكري، كما أمر الله بذلك ورسوله ﷺ، قال -تعالى-: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَا اسْتَطَعْتُم مِن قُوَّةٍ وَمِن رِبَاطِ

الخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ .[الأنفال: ٦٠]

فالقوة في هذا النص تتناول كل قوة ترهب العدو من مختلف الأسلحة.

وقال رسول الله ﷺ: «ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي»[اخرجه مسلم في صحيحه (رقم١٩١٧)]، والرمي يتناول كل سلاح يرمى به، كل ذلك يجب تحصيله إما بالصناعة وإما بالشراء أو بغيرهما!

ولقد عجبت أشد العجب مرة أخرى من إطلاق هذا الاسم النبوي الشريف الكريم على دولة الخبث وأمة الغضب وأمة البهت، فيقال عنها وفي الإخبار عنها وفي ذمها: إسرائيل، ودولة إسرائيل؛ كأن لغة الإسلام العربية الواسعة قد ضاقت بهم فلم يجدوا إلا هذا الاسم!

ثم؛ هل فكروا في أنفسهم في هذا الأمر: هل هو يرضي الله أو رسوله ﷺ؟

وهل هو يرضي نبي الله إسرائيل، أو هو يسوؤه لو كان حياً؟

ألا يعلمون أن الذم والطعن الذي يوجهونه لليهود باسمه ينصرف إليه من حيث لا يشعرون؛ عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم ؛ يشتمون مذمماً ويلعنون مذمماً، وأنا محمد». [رواه البخاري في «صحيحه» برقم ٣٥٣٣]

فكيف تصرفون ذمكم ولعنكم وطعنكم لإعداء الله إلى اسم نبي كريم من أنبياء الله ورسله وأصفيائه؟

فإن قال قائل: يوجد مثل هذا الإطلاق في التوراة!

قلنا: لا يبعد أن يكون هذا من تحريفات أهل الكتاب كما شهد الله عليهم بأنهم يحرفون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله، بل في التوراة المحرفة رمي لأنبياء الله بالكفر، والقبائح فكيف يحتج بما في كتبهم وهذا حالها.

نسأل الله أن يوفق المسلمين جميعاً لما يحبه ويرضاه من الأقوال والأعمال إن ربنا لسميع الدعاء.

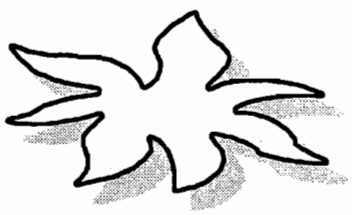

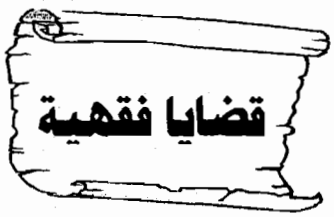

الأحكام التي تتميّز بها المرأة عن الرجل (١)

• بقلم: خير الدين وانلي

ـ الطهارة

١ ـ دم الحيض:

عن أسماء بنت أبي بكر –رضي الله عنهما– قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ، فقالت:

إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة، فكيف تصنع به؟ قال: «تحتّه ثم تقرصه بالماء، ثم تنضحه، ثم تصلي فيه». [أخرجه الستة]

وعن عائشة –رضي الله عنها– قالت: «ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد، تحيض فيه، فإذا أصابه شيء من الدم، أزالته بريقها، أو مصعته بظفرها[١].

وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– أن رسول الله ﷺ قال: «من أتى حائضاً، أو امرأة في دبرها أو كاهناً، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»[٢].

وعن جُميع بن عُمير قال: دخلتُ على عائشة مع أمي وخالتي، فسألناها: كيف كان النبي ﷺ يصنع إذا حاضت إحداكن؟ قالت: كان يأمرنا إذا حاضت إحدانا، أن

---

(١) أخرجه البخاري وهذا لفظه، وأبو داود، وله في أخرى: فتقرصه بريقها، وفي أخرى للبخاري، قلت: كانت إحدانا تحيض، ثم تقرص الدم من ثوبها عند طهرها، فتغسله وتنضح سائره، ثم تصلي فيه.

والمصع: التحريك والفرك، وهو المراد بالقرص، كما في رواية أبي داود.

قال صديق حسن خان في «حسن الأسوة» (ص ٢٤٨): «والحديث دليل على نجاسة دم الحيض، وحكم دم النفاس حكمه، أما سائر الدماء فالأدلة فيها مختلفة مضطربة، والبراءة الأصلية مستصحبة حتى يأتي الدليل الخالص عن المعارضة الراجحة، أو المساوية، وأنّى لهم ذلك».

(٢) أخرجه الترمذي وابن ماجه، وصححه شيخنا –رحمه الله– في «صحيح الترمذي» (١١٦)، و«صحيح ابن ماجه» (٦٣٩).

تتزر بإزار واسع، ثم يلتزم صدرها وثدييها[1].

وأرسل عبيدالله بن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهم- إلى عائشة يسألها: هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض؟ فقالت: لتشدَّ إزارها على أسفلها، ثم يباشرها إن شاء. [رواه مالك]

وعن ميمونة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ كان يباشر المرأة من نسائه وهي حائض، إذا كان عليها إزار إلى أنصاف الفخذين والركبتين محتجزة فور[2] حيضتها- أو فوح[3] حيضتها-.

وعن أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنهما- مرفوعاً: «إذا أصاب ثوب إحداكن الدّم من الحيضة، فلتقرصه، ثم لتنضحه بالماء، ثم لتصلّ فيه». [رواه الشيخان وأبو داود]

٢- بول الأنثى:

عن لبابة بنت الحارث -رضي الله عنها- قالت: كان الحسين بن علي في حِجر رسول الله ﷺ، فبال عليه، فقلت: يا رسول الله! البس ثوباً وأعطني إزارك حتى أغسله، قال: «إنما يُغسل من بول الأنثى، وينضح من بول الذكر»[4].

وعن أبي السمح، قال: قال النبي ﷺ: «يُغسل من بول الجارية، ويرش من بول الغلام»[5].

٣- تطهير ثوب المرأة:

عن أم سلمة -رضي الله عنا- أنها قالت لها امرأة: إني أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر، فقالت: قال رسول الله ﷺ: «يطهِّره ما بعده»[6].

---

(١) رواه النسائي. انظر «صحيح النسائي» (٢٧٤).

(٢) أي: أوله.

(٣) معظمه. والاحتجاز: شد الإزار على العورة. والحديث رواه أبو داود، والنسائي، وصححه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح النسائي» (٢٧٦)، و«صحيح أبي داود»(٢٥٩).

(٤) أخرجه أبو داود، وصححه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح أبي داود» (٣٦١). والنضح: رش الماء على الشيء ولا يبلغ الغسل.

قال صديق حسن خان: «النجاسة هي غائط الإنسان مطلقاً وبوله، إلا الذكر الرضيع ولعاب كلب، وروث، ودم حيض، ولحم خنزير، وفيما عدا ذلك خلاف، والأصل الطهارة، فلا ينقل عنها إلا ناقل صحيح، لم يعارضه ما يساويه، أو يقدم عليه». «حسن الأسوة»(ص٢٤٧).

(٥) رواه النسائي وابن ماجه، وصححه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح النسائي» (٢٩٣)، و«صحيح ابن ماجه» (٥٢٦).

(٦) أخرجه الأربعة إلا النسائي، وصححه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح أبي داود» (٣٦٩)،

وعن امرأة من بني عبدالأشهل -رضي الله عنها- قالت: قالت: يا رسول الله! إن لنا طريقاً إلى المسجد منتنة، فكيف نفعل إذا مُطرنا؟ قال: «أليس بعدها طريق هي أطيب منها؟». قالت: قلت: بلى. قال: «فهذه بهذه»[1].

٤- دخول النساء الحمّام:

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحمّام حرام على نساء أمتي»[2].

وعن أبي أيوب الأنصاري -رضي الله عنه- في حديث طويل يرفعه: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من نسائكم، فلا يدخل الحمّام»[3].

وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يرفعه: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يُدخل حليلته الحمّام»[4].

وعن أبي مَليح الهُذَلي: أن نساء من أهل حمص، أو من أهل الشام دخلن على عائشة فقالت: أنتنّ اللاتي تدخلن الحمّامات، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها، إلا هتكت الستر بينها وبين ربها»[5].

و«صحيح الترمذي» (١٢٤)، و«صحيح ابن ماجه» (٥٣١).

(١) رواه أبو داود، وصححه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح أبي داود» (٣٧٠).

قال صديق حسن خان: «يطهر ما يتنجس بغسله حتى لا يبقى لها عين ولا لون ولا ريح ولا طعم، والنعل بالمسح، والاستحالة مطهرة؛ لعدم وجود الوصف المحكوم عليه بالنجاسة، وما لا يمكن غسله كالأرض والبئر فتطهيره الصب عليه، أو النزح منه، حتى لا يبقى للنجاسة أثر، والماء هو الأصل في التطهير، فلا يقوم عليه مقامه إلا بإذن من الشارع، كما في هذا الحديث) راجع «حسن الأسوة» (ص٢٤٨)».

(٢) وراه الحاكم، وحسنه شيخنا في «صحيح الجامع».

(٣) رواه ابن حبان في «صحيحه» واللفظ له، والحاكم وقال: «صحيح الإسناد».

ورواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وصححه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح الترغيب»(١٦٠).

(٤) رواه أحمد بطوله. والحليلة: الزوجة، ورواه الترمذي، والحاكم عن جابر، وحسنه شيخنا في «صحيح الترغيب» (١٥٩)، و«الإرواء» (٢٠٠٩)، و«صحيح الترمذي» (٢٢٤٦).

(٥) رواه الترمذي واللفظ له، وقال: «حديث حسن»، وأبو داود وابن ماجه، والحاكم، وقال: «صحيح على شرطهما»، وصححه شيخنا -رحمه

وعن جابر -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يدخل الحمّام بغير إزار، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يُدخل حليلته الحمّام من غير عذر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر»(١).

٥- غسل المرأة من فضل وضوء الرجل:

عن حُميد الحِمْيَري قال: لقيت رجلاً صحب النبي ﷺ أربع سنين، كما صحبه أبو هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل الرجل، ويغتسل الرجل بفضل المرأة(٢).

وعن نافع -رحمه الله تعالى- أن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: لا بأس أن يغتسل الرجل بفضل المرأة ما لم تكن حائضاً أو جنباً. [أخرجه مالك]

وعنه -رضي الله عنه- قال: كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول الله ﷺ جميعاً، من إناء واحد. [أخرجه البخاري، ومالك، وأبو داود، والنسائي]

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جَفنة، فجاء رسول الله ﷺ ليغتسل منها أو يتوضأ، فقالت: إني كنت جنباً. فقال ﷺ: «إن الماء لا يجنب»(٣).

وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد، تختلف أيدينا فيه من الجنابة. وفي رواية: من قدح يقال له: الفرق(٤).

٦- عدم نقض الشعر في غسل الجنابة:

عن ثوبان -رضي الله عنه- قال: استُفتي النبي ﷺ عن الغسل من الجنابة، فقال: «أما الرجل فلينثر رأسه، وليغسله حتى يبلغ

الله- في «آداب الزفاف» (ص٦٠)، و«صحيح أبي داود» (٣٣٨٦).

(١) أخرجه الترمذي وحسنه، والنسائي، والحاكم، وقال: «صحيح على شرط مسلم». وحسنه شيخنا في «صحيح الترغيب» (١٥٩)، و «صحيح الترمذي»(٢٢٤٦).

(٢) أخرجه أبو داود واللفظ له، والنسائي وزاد في رواية: (وليغترفا جميعاً). وصححه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح أبي داود»(٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي وابن ماجه، وصححه شيخنا في «صحيح الترمذي» (٥٥)، و«صحيح ابن ماجه» (٣٧٠).

(٤) أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وهذا لفظ الشيخين. والفرق: ثلاثة آصع؛ أي: ستة عشر رطلاً.

أصول الشعر، وأما المرأة فلا عليها أن لا تنقضه، ولتغرف على رأسها ثلاث غرفات تكفيها»[1].

وعن أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: قلت: يا رسول الله! إني امرأة أشد ضفر رأسي، أفأنقضه للحيضة والجنابة؟ قال: «إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات، ثم تفيضي عليك الماء فتطهرين»[2].

وعن عبيد بن عمير الليثي -رحمه الله تعالى- قال: بلغ عائشة أن عبدالله بن عمر يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهنَّ، فقالت: يا عجباً لابن عمر وهو يأمر النساء أن ينقضن رؤوسهن، أفلا يأمرهنَّ أن يحلقن؛ لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، وما أزيد أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات[3].

(١) أخرجه أبو داود، وصححه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح أبي داود»(٢٤٨).

(٢) أخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وهذا لفظ مسلم. والحثي: أخذ الماء بالكفين، ورميه على الجسد.

(٣) رواه مسلم. وأفرغت الإناء إذا قلبت ما فيه من الماء.

٧- اختضاب الحائض:

عن معاذة -رحمها الله تعالى-: أن امرأة سألت عائشة -رضي الله عنها- قالت: تختضب الحائض؟ فقالت: قد كنّا عند النبي ﷺ ونحن نختضب، فلم يكن ينهانا عنه[4].

٨- ثوب الحائض:

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا إلى جنبه، وأنا حائض، وعلي مرط لي وعليه بعضه. [رواه مسلم وأبو داود، وابن ماجه]

وعن ميمونة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ صلّى وعليه مرط بعضه عليه، وعليها بعضه، وهي حائض. [رواه الشيخان، وابن ماجه]

٩- غسل الحائض والنفساء:

عن عائشة -رضي الله عنها-: أن امرأة من الأنصار سألت النبي ﷺ عن غسلها من الحيض، فأمرها كيف تغتسل ثم قال: «خذي فِرصة[5] من مسك فتطهري بها». قالت: كيف أتطهَّر بها؟ قال: «تطهري بها»، قالت: كيف؟ قال: «سبحان الله! تطهري».

(٤) رواه ابن ماجه، وصححه شيخنا في «صحيح ابن ماجه» (٥٣٥).

(٥) الفِرصة -بكسر الفاء-: قطعة من صوف أو قطن أو غيره.

فاجتذبتها إليّ، فقلت: تتبعي أثر الدم. [أخرجه الشيخان، وأبو داود والنسائي]

وعن عائشة -رضي الله عنها-: أنَّ أسماء بنت يزيد سألت النبي ﷺ عن غسل المحيض، فقال: «تأخذ إحداكن ماءها وسدرها، فتطهّر فتحسن الطهور، فتصب على رأسها فتدلكه دلكاً شديداً، حتى يبلغ شؤون[1] رأسها، ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فِرصة ممسكة فتطهّر بها»، قالت أسماء: وكيف أتطهَّر بها؟ قال: «سبحان الله! تطهري بها». قالت عائشة -كأنها تخفي ذلك-: تتبعي أثر الدم.

وسألته عن غسل الجنابة فقال: «تأخذ ماء فتطهَّر فتحسن الطهور، أو تبلغ الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى يبلغ شؤون رأسها، ثم تفيض عليها الماء». [رواه مسلم]

١٠- الحيض والاستحاضة:

عن فاطمة بنت أبي حُبيش -رضي الله عنها- أنها كانت تستحاض، فقال لها النبي ﷺ: «إذا كان دم الحيضة، فإنه أسود يُعرف[2]، فإذا كان كذلك فأمسكي عن الصلاة، فإذا كان الآخر فتوضئي،وصلي، فإنما هو عرق»[3].

وعن مرجانة -مولاة عائشة -رضي الله عنها- قالت: كانت النساء يبعثن إلى عائشة بالدِّرَجة[4]، فيها الكرسف فيه صفرة، فتقول: لا تعجلن حتى ترين القصة[5] البيضاء[6].

وعن أم سلمة -رضي الله عنها- أنها استفتت النبي ﷺ في امرأة تهرق الدم، فقال: «لتنظر قدر الليالي والأيام التي كانت تحيض، وقدرهن من الشهر، فتدع الصلاة،

---

(١) مواصل قبائل القرون وملتقاها، والمراد إيصال الماء إلى منابت الشعر مبالغة في الغسل.

(٢) يُعرَف -بضم أوله وفتح الراء: -أي: تعرفه النساء. أو -بكسر الراء-: أي: له عرف ورائحة.

(٣) رواه أبو داود والنسائي والدارقطني، وقال: رواته كلهم ثقات. ورواه الحاكم وقال: «على شرط مسلم». وحسنه شيخنا -رحمه الله- في«صحيح أبي داود». ودم الاستحاضة دم طبيعي فلا تمنع عن العبادة كدم الحيض.

(٤) الدرجة بكسر أوله وفتح الراء والجيم: وعاء تضع المرأة فيه طيبها ومتاعها. والكرسف: القطن.

(٥) القصة: القطنة؛ أي: حتى تخرج القطنة بيضاء لا يخالطها صفرة.

(٦) رواه مالك، ومحمد بن الحسن، وعلقه البخاري.

ثم لتغتسل، ولتستثفر[1]، ثم تصلي». [رواه الشيخان، وأبو داود والنسائي]

١١- المستحاضة تغتسل لكل صلاة:

عن أم حبيبة بنت جحش -رضي الله عنها- أنها استُحيضت في عهد رسول الله ﷺ فأمرها بالغسل لكل صلاة[2].

١٢- سؤر الحائض:

عن عائشة -رضي الله عنها- قال: كنت أتعرَّق العَرْق، فيضع رسول الله فاه حيث وضعت فيَّ؛ وأنا حائض، وكنت أشرب من الإناء، فيضع فاه حيث وضعت؛ وأنا حائض[3].

١٣- النُّفاس:

عن أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يوماً، فكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكَلَف[4].

وقال الترمذي بعد هذا الحديث: (قد أجمع أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، ومن بعدهم على أن النُّفَساء تدع الصلاة أربعين يوماً، إلا أن ترى الطهر قبل ذلك، فإنها تغتسل وتصلي، فإن رأت الدم بعد أربعين، فإن أكثر أهل العلم قالوا: لا تدع الصلاة بعد الأربعين. وهو قول أكثر الفقهاء)[5].

١٤- مباشرة الحائض:

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان رسول الله ﷺ إذا حضت؛ يأمرني أن أتزر، ثم يباشرني[6].

---

(١) تشد خرقة على فرجها.

(٢) رواه أبود داود، وصححه شيخنا في «صحيح أبي داود» (٢٧٣)، وقال: رواه البخاري. وقال الترمذي: قال أحمد وإسحاق في المستحاضة: إذا اغتسلت لكل صلاة فهو أحوط لها، وإن توضأت لكل صلاة أجزأها، وإن جمعت بين الصلاتين بغسل واحد أجزأها.

(٣) رواه الشيخان والترمذي: وقال: هو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، والتابعين، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.

(٤) رواه الشيخان وأبو داود والترمذي. والورس: عشبة صفراء يصبغ بها.
والكلف: حمرة تعلو الوجه، وقد يكون معها بثور صغيرة.

(٥) «صحيح الترمذي» (١٢٠) باب: كم تمكث النُّفَساء.

(٦) رواه النسائي وابن ماجه، وصحح شيخنا -رحمه الله- في «صحيح النسائي» (٦٨)، و«صحيح ابن ماجه» (٦٤٣)، وقال: رواه مسلم.

١٥- غسل الحائض ثوبها:

عن معاذة، قالت: سألت عائشة -رضي الله عنها- عن الحائض يصيب ثوبها الدم، قالت: تغسله؛ فإن لم يذهب أثره، فلتغيره بشيء من صفرة، ولقد كنت أحيض عند رسول الله ﷺ ثلاث حِيض جميعاً؛ لا أغسل لي ثوباً[١].

وعن أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنهما- قالت: سمعت امرأة تسأل رسول الله ﷺ: كيف تصنع إحدانا بثوبها إذا رأت الطهر، أتصلي فيه؟ قال: «تنظر، فإن رأت فيه دماً، فلتقرصه بشيء من ماء، ولتنضح ما لم تر، ولتصل فيه»[٢].

وعنها - رضي الله عنها-، قلت: سألت امرأة رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع؟ قال: «إذا أصاب إحداكن الدم من الحيض، فلتقرصه، ثم لتنضحه بالماء، ثم لتصل». [رواه الشيخان، وأبو داود]

(١) رواه أبو داود، وصححه شيخنا في «صحيح أبي داود» (٣٤٤).

(٢) رواه أبو داود، وصححه شيخنا في «صحيح أبي داود» (٣٤٥).

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن خولة بنت يسار أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله! إنه ليس لي إلا ثوب واحد، وأنا أحيض فيه فكيف أصنع؟ قال: «إذا طهرت فاغسليه، ثم صلي فيه»، فقالت: «فإن لم يخرج الدّم؟ قال: «يكفيك غسل الدم، ولا يضرك أثره»[٣].

١٦- الحائض تتناول الشيء من المسجد:

عن القاسم بن محمد، قال: قالت لي عائشة: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الخُمرة من المسجد»، فقالت: قلت:إني حائضة. قال: «إن حيضتك ليست في يدك»[٤].

(٣) رواه أبو داود، وصححه شيخنا في «صحيح أبي داود» (٣٥١).

(٤) رواه مسلم ، والترمذي، وابن ماجه. وقال الترمذي:وهو قول عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافاً في ذلك: بأن لا بأس أن تتناول الحائض شيئا من المسجد.

قلت: وفيه إباحة دخول الحائض المسجد، أما حديث: «إني لا أحل المسجد لحائض ولا لجنب»؛ فهو ضعيف. راجع «تمام المنة» لشيخنا الألباني -رحمه الله- (١/ ٤٣).

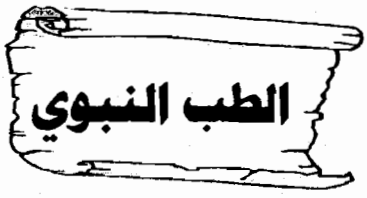

❖الحلقة الثانية

قواعد نبوية في الرقية الشرعية

● بقلم: الشيخ محمد بن موسى آل نصر

طلب العافية مطلب شرعي ودنيوي، روى الترمذي بسند صحيح عن عمرو بن مالك، قال رسول الله ﷺ: «من أصبح معافى في بدنه، آمناً في سربه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها».

وذلك أن عافية الأديان في عافية الأبدان، فمن صح بدنه صحت عبادته، وأدى طاعة ربه على الوجه الكامل الذي أمر الله به في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ، وفي الحديث الصحيح: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خير»[1].

فما فائدة كثرة المال مع ملازمة الأسقام والعلل الظاهرة والباطنة لهذا الجسد، وهل يتمتع المريض بطعم النوم أو يتلذذ بصنوف الأطعمة والأشربة وقد فسد مزاجه ومذاقه، ولذلك قال داود -عليه السلام-: «العافية ملك خفي، وغم ساعة هرم سنة».

وقد قيل: العافية نعمة مغفول عنها، قال بعض السّلف: كم للهِ من نعمة تحت كل عرق ساكن، وقديماً قالوا: العافية تاج على رؤوس الأصحاء، لا يعرفه إلا المرضى؛ وهي من أول النعم التي يسأل عنها العبد يوم القيامة، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال رسول الله ﷺ: «أول ما يُسأل عنه العبد من النعم يوم

(١) رواه مسلم (٤/ ٢٠٥٢ - رقم٢٦٦٤).

القيامة أن يقال له: ألم أصحَّ جسمك وأروكِ من الماء البارد»[1].

وحياتها، بل إن الطاعات تدفع البلاء والأسقام وميتة السوء، قال ﷺ:

❖ فعلى العبد الذي متعه الله بالعافية أن يصرفها في طاعة الله -تعالى- ويتقوى بها على طاعة الله وعدم صرفها واستهلاكها في المعاصي والذنوب.

فعلى العبد الذي متّعه الله بالعافية أن يصرفها في طاعة الله -تعالى- ويتقوى بها على طاعة الله وعدم صرفها واستهلاكها في المعاصي والذنوب؛ فمن حفظ الله في طاعته وامتثال أوامره حفظ الله عليه جوارحه ومتّعه بسمعه وبصره وقوته، يدل على ذلك قوله ﷺ: «احفظ الله يحفظك»[2]، فالمعاصي تسبب العطب، وتسرع إلى أعضائه التلف لأنها -أي: الجوارح- استُخدمت في غير ما خلقت له من العمل بالشكر ولزوم الشرع الذي فيه بقاؤها

«داووا مرضاكم بالصدقة»[3]، وفي الحديث: «صنائع المعروف تقي مصارع السوء»[4].

طلب العافية من الله من جوامع الدعاء الذي ينبغي أن يحرص عليه المؤمن، عن العباس بن عبدالمطلب قال: قلت: يارسول الله علّمني شيئاً أسأله الله،

(١) «صحيح الترمذي» (٢٦٧٤)، و«الصحيحة» (٥٣٩) لشيخنا الإمام الألباني -رحمه الله-.

(٢) «صحيح الجامع» (٧٩٥٧)، المشكاة (٥٣٠٢).

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٨٢ - رقم ٦٣٨٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/ ٥٧٤ - رقم١١٨٤)، وفي «المعجم الكبير» (١٠/ ١٢٨ - رقم١٠١٩٦).

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٦١ - رقم٨٠١٤)، وفي «المعجم الأوسط» (١/ ٥١٣ - رقم ٩٤٧)، والشهاب في «مسنده» (١/ ٩٤ - رقم ١٠٢).

قال: «سل الله العافية» فمكثت أياماً، ثم جئت فقلت: يا رسول الله علمني شيئاً أسأله الله؟ فقال لي: «يا عباس يا عمَّ رسول الله سل الله العافية في الدنيا والآخرة»[1].

قلت: فعافية الدنيا تعين على عافية الدِّين، وعافية الدين هي سلامة البدن وسلامة الدين ، وبهما ينجو العبد وتسلم له آخرته.

ولا ينبغي للعبد أن يدعو على نفسه بالمرض والعذاب:

فعن أنس بن مالك أن النبي ﷺ عاد رجلاً قد جهد حتى صار مثل الفرخ، فقال له: «أما كنت تدعو؟ أما كنت تسأل ربك العافية؟ قال: كنت أقول: «اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجِّله لي في الدنيا، فقال النبي ﷺ: «سبحان الله! إنك لا تطيقه – أو لا تستطيعه – أفلا كنت تقول: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»[2].

وعن معاذ بن رفاعة، قال: قام أبو بكر الصديق على المنبر ثم بكى، فقال: قام رسول الله ﷺ عام الأول على المنبر ثم بكى، فقال: «سلوا الله العفو والعافية، فإن أحداً لم يعط بعد اليقين خيراً من العافية»[3].

فإذا أدركنا قيمة العافية فعلينا أن نحافظ عليها تديناً لله وتقرباً إليه – سبحانه- لأن حاجتنا إليها أشد من حاجتنا إلى طعامنا وشرابنا، ومن هنا جاءت شريعة ربنا تأمرنا بالاقتصاد في المطعم والمشرب والجماع، والحمية عن المؤذي، وحفظ الصحة واتخاذ الأسباب التي جعلها الله وسيلة للشفاء، وطلب الدواء والعلاج مع التوكل على الله واعتقاد أنه هو الشافي وحده.

فإن إخلاص الدين لله والتوكل على الله من أعظم ما يندفع به تسلط الأرواح السفلية الخبيثة، والأمراض الفتاكة، ونستطيع أن نلخص منهج الرسول ﷺ

(١) انظر «صحيح الترمذي» (٢٧٩٠)، و«الصحيحة» (١٥٢٣) لشيخنا الألباني –رحمه الله–.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨/ ٦٧).

(٣) صححه شيخنا –رحمه الله– في «صحيح الترمذي» (٢٨٢٢)، و«صحيح ابن ماجه» (٣٨٤٩).

في حفظ العافية، ودوام الصحة المادية والمعنوية العضوية والنفسية في الآتي:

١- إخلاص الدين لله سبب لحماية العبد من كيد الشيطان وفتن الحياة الدنيا، ووقاية للعبد من سلطان شياطين الإنس والجان.

٢- لا بد من الصبر على البلاء، فالفرج يأتي بعد الكرب واليسر يأتي بعد العسر: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً﴾.

فأنى لعسر أن يغلب يسرين!

٣- احتساب ثواب البلاء مما يعين على الصبر عليه.

٤- ما عند الله لا ينال إلا بطاعته؛ فمن حفظ أوامر الله حفظ الله عليه بدنه وعافيته في الدين والدنيا.

٥- ينبغي للعبد أن يتعرف إلى الله في الرخاء قبل الشدة؛ فمن تعرف إلى الله في الرخاء تعرف الله إليه في الشدة، قال -تعالى-: ﴿فلولا أنَّهُ كانَ مِنَ المسبحينَ لَلَبِثَ في بطنِه إلى يومِ يُبعثون﴾. [الصافات:١٤٣-١٤٤]

٦- الإحسان إلى الخلق والصدقة على الفقراء والمساكين من أسباب دفع البلاء.

٧- ينبغي للمريض أن يلجأ إلى الله ويأخذ بأسباب العلاج في شفاء مرضه قبل أن يلجأ إلى أي مخلوق من البشر.

٨- الرقية تطلب للمريض ولا يطلبها هو لنفسه؛ توكلاً على الله واعتماداً عليه لحديث ابن عباس في وصف السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب: «لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون»[١].

٩- ينبغي للمريض أن يعلق قلبه بالله، ويلجأ إليه عند الاضطرار لا إلى أحد غيره: ﴿أمَّن يجيبُ المضطرَّ إذا دعاهُ ويكشفُ السُّوءَ﴾. [النمل:٦٢]

---

(١) رواه البخاري (٥/ ٢١٧٠-رقم٥٤٢٠)، (٥/ ٢٣٩٦ - رقم ٦١٧٥)، وأحمد (١/ ٤٠١، ٤٥٤)، وابن حبان (١٣/ ٤٤٨ - رقم ٦٠٨٤)، والحاكم (٤/ ٤٦٠ - رقم٨٢٧٨).

١٠- درهم وقاية خير من قنطار علاج؛ فلا بد من الوقاية والحذر من كل مؤذٍ مادياً ومعنوياً، جسداً وروحاً.

١١- السلاح بضاربه؛ فلا يكفي قوة السلاح إذا كان حامله مشلولاً، أو هزيلاً، وهكذا الرقى الشرعية تكون قويةً مؤثرةً إذا خرجت من قلب ولسان صادق مؤمن بها قائم بما أوجب الله في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ.

١٢- القرآن كله شفاءٌ؛ ولكن تتفاوت آياته في تأثيرها تبعاً للدليل الوارد في بعضها على وجه الخصوص، ولا بأس بالأدعية والأذكار التي لا تشتمل على مخالفة أو نهي أو شرك، لحديث: «اعرضوا علي رقاكم؛ لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً».(١)

١٣- لا يجوز الاستعانة بالجن لإخراج الجن وإبطال السحر- ولو كانوا مسلمين - لأن ذلك لم يفعله الرسول ﷺ، وليس من عمل السلف، وهو فتح لباب من الشر عظيم، والشياطين يُلبِّسون على كثير من المعالجين ويستدرجونهم.

وإغلاق هذا الباب هو الأولى، والاكتفاء بالرقى الشرعية فيه السلامة والنجاة.

قال -تعالى-: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الإِنسِ يَعوذونَ بِرجالٍ مِنَ الجنِّ فَزادُوهم رَهقاً﴾[الجن:٦]؛ أي: طغياناً وتكبراً وتسلطاً على الإنس؛ فالموحد لا يستعين إلا بالله وحده كما لا يعبد إلا الله.

وقانا الله وسائر المسلمين سائر الأسقام والدواء، وأسبغ علينا عافية الدنيا والآخرة.

قال ابن القيم:

«فإن صلاح القلوب أن تكون عارفة ربّها، وفاطرها؛ بأسمائه وصفاته، وأفعاله، وأحكامه، وأن تكون مُؤْثِرة لمرضاته، ومحابِّه، متجنبة لمناهيه ومساخطه، ولا صحة لها ولا حياة -البتة- إلا بذلك، ولا سبيل إلى تلقيه إلا من جهة الرسل، وما يظن من حصول صحة القلوب بدون اتباعهم؛ فغلط ممن يظن ذلك».

«زاد المعاد» (٤/ ٧).

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم٢٢٠٠).

نشاطات

مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية

الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين؛ القائلِ في كتابهِ المُبين: ﴿وَأَمَّا بِنَعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾[الضحى:١١]، والقائلِ: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾.[إبراهيم:٧]

والصّلاةُ والسّلامُ على نبيِّنا محمدٍ ﷺ القائلِ: «التّحدث بالنعمِ شكرٌ، وتركُها كفرٌ»، والقائل: «أفلا أكون عبداً شكوراً؟».

فانطلاقاً من هذا الأصلِ القرآنيّ، وصُدوراً عن هذا التّوجيهِ النّبويّ؛ فإنّه لَيَسُرُّ إخوانَكُم طلبةَ العلمِ القائمينَ على (مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية) أن يَتواصلوا معكم عبرَ مسيرةِ العلمِ، والدّعوةِ، والتربية – الخيِّرة – ؛ لتكونوا على مُواكبةٍ مستمرّةٍ –شاملةٍ–لنشاطاتِ المركز، وأعمالهِ، وشؤُونهِ؛ وذلك من خلال جُهودِ الأربعة أشهرِ الأولى من تاريخ افتتاحه.

واللهُ وليُّ التوفيق، والهادي لأقوم طريق.

١- الندوات

تمّ – بفضل الله ومنّته – إلى هذه السّاعةِ – عقدُ ثلاث ندوات:

الأولى: الندوة الافتتاحية: (يوم الاثنين ١٣/ شوال/ ١٤٢١هـ الموافق ٨/ ١/ ٢٠٠١م) شارك فيها المؤسّسون: (أصحاب الفضيلةِ المشايخُ: محمد بن موسى آل نصر، سليم بن عيد

الهلالي، علي بن حسن الحلبي، مشهور بن حسن آل سلمان)، وكذلك شارك فيها أيضاً: فضيلة الشيخ الأستاذ: باسم فيصل الجوابرة، وفضيلة الشيخ: حسين العوايشة، والأستاذ الفاضل: نمر العوايشة.

واشتملت هذه الندوة على:

ـ كلمة ترحيبية ألقاها الشيخ: محمد بن موسى آل نصر، وكلمة تتضمّن التعريف بالمركز وأهدافه، وخطة عمل السّنة الأولى، ألقاها الشيخ: سليم بن عيد الهلالي، وكلمة عن مجلة (الأصالة) وتطلُّعاتها وآمالها؛ ألقاها رئيس التحرير الشيخ: علي بن حسن الحلبي، وكلمة طلبة العلم؛ وفيها بيانُ الرغبة في السعي لتحقيق ما كانوا يحلمون به من خلال مسيرة المركز، وخططه، وأهدافه؛ ألقاها الشيخ: حسين بن عودة العوايشة.

كما تخلل هذه النّدوةَ:

كلمة الشيخ: باسم الجوابرة؛ وهي عبارة عن نصائحَ وتوجيهات قدَّمها لطلبة العلم، وحثّهم على العلم والعمل والدعوة، والاهتمام بالمركز، وكلمةُ الأستاذ: نمر العوايشة؛ بارك فيها إنشاءَ المركز، ودعا للقائمين عليه بالخير والتوفيق.

ثم بُدئت الافتتاحيَّة بندوة علميّة بعنوان: «الشيخ الألباني وجهوده في نشر الدعوة السلفية، ونبذة عن أصولها»، وكان مدير الندوة الشيخ: مشهور حسن، وشارك فيها بقية المؤسِّسين، إضافةً إلى الشيخ: حسين العوايشة.

وكان مدير الحفل في هذه الندوة الافتتاحية الأخ: بسام أبو الحاج، وقد لاقت نجاحاً متميزاً، وإقبالاً كبيراً من الحضور، وتوافد إليها طلبة العلم من جميع مدن الأردن – حرسها الله –.

الثانية: «حماية الأمة من العلماء الربانيين»، بتاريخ: (١/ ١٢/ ١٤٢١هـ - الموافق ٢٤/ ٢/ ٢٠٠١م).

شارك فيها أصحابُ الفضيلةِ المشايخ: (الشيخ: محمد موسى نصر، والشيخ:حسين العوايشة، والشيخ:مشهور حسن، والشيخ:أبو اليسر أحمد الخشاب).

وكان مدير الندوة الشيخ: سليم الهلالي.

ـ افتتحت النّدوة ببيان فضل العلم والعلماء، للشيخ: أبي اليسر، ثم تكلم الشيخ: مشهور حسن عن العالم الرباني وعلاماته، ثم ألقى الشيخ: محمد موسى نصر كلمةً فيها بيانٌ عن حاجة الأمة للعلماء اليوم، ثم ذكر الشيخ: حسين العوايشة جهودَ الإمام الألباني – رحمه الله – في خدمةِ العقيدة وكتبها، ثم عرَّج المشاركون – بعد ذلك – على موضوعات مهمة، مثل: جهود الشيخين الإمامين عبدالعزيز بن باز، ومحمد الصالح العثيمين – رحمهما الله – في نشر العلم، وأهم ما تميزا به في هذا العصر، وعن صلةِ العلماءِ اليومَ بالواقع، وأن موقع العلماء في هذه الأمّة هو موقع الأمّة بين سائر الأمم، وأنَّ التَّغيير المنشود لا يكون إلا عن طريقهم والالتفاف حولَهم، وبيان حقوقِهم وعظيم منزلتِهم.

وقد توافدَ طلبةُ العلم من كل مكان لحضور هذه الندوة –والحمد لله– وخُتمت بالإجابة على أسئلة الحضور.

الثالثة: «الدعوة السلفية: أصولها وأعلامها» بتاريخ: (٧/ ٢/ ١٤٢٢هـ - الموافق ٣٠/ ٤/ ٢٠٠١م).

وقد شارك فيها أصحاب الفضيلة المشايخ: (باسم الجوابرة، وسليم الهلالي، وعلي الحلبي، ومشهور حسن، ومديرها محمد موسى آل نصر).

تكلم فيها الشيخ: باسم الجوابرة عن المنهج وتعريفه، وعن أصول الدَّعوةِ العلميّةِ السَّلفيَّةِ، ثم تعرّض فيها الشيخ: سليم الهلالي لأهداف الدّعوة، وواقعها اليوم، بينما كان نصيب الشيخ: علي الحلبي الحديثَ عن التَّعريف بالدّعوة، والرد على بعض شبهات أُثيرت حول الدَّعوة، ثم تطرّق الشيخ: مشهور حسن للحديث عن خصائصِ وميزاتِ الدّعوةِ، وعن سبيلِ نشرِها، وختمها مديرُها بالكلام عن المبشرات رغم التّحديات.

وكان للمشاركين نصيبٌ في إلقاء الأسئلة.

وأخيراً؛ تمّ في نهايتها توزيع الجوائز على المتفوقين في (دورة الإمام الألباني الأولى في العلوم الشرعية واللغوية) مع تسليم المشاركين في الدورة شهادتِهم.

٢- الدّورات

الدورة الأولى: «دورة الإمام الألباني الأولى للعلوم الشرعية واللغوية»:

تم – بفضل الله وبنعمته – الانتهاءُ من الدّورة الأولى التي بدأت بتاريخ (٢٦/ ١٢/ ١٤٢١هـ - الموافق ٢١/ ٣/ ٢٠٠١م)، وانتهت بتاريخ (٥/ ٢/ ١٤٢٢هـ - الموافق ٢٨/ ٤/ ٢٠٠١م)، وقد اشتملت على المواد العلمية التالية:

المادة	الكتاب المقرر	الأستاذ
١- القرآن الكريم وعلومه	«مقدمة في أصول التفسير» لشيخ الإسلام ابن تيمية	الشيخ/ محمد بن موسى آل نصر
٢- الحديث ومصطلحه	«المنظومة البيقونية»	الشيخ/ علي بن حسن الحلبي
٣- العقيدة والمنهج	«أصول السنة» للإمام أحمد بن حنبل	الشيخ/ سليم بن عيد الهلالي
٤- أصول الفقه	«مذكرة في أصول الفقه» للإمام الشنقيطي	الشيخ/ مشهور بن حسن آل سلمان
٥- الفقه	مسائل مِن فقه العبادات	الشيخ/ حسين بن عودة العوايشة
٦- اللغة العربية	«المنظومة الآجُرُّوميّة»	الشيخ/ أحمد الخشاب الشيخ / عدنان عياش

ولقد شارك في هذه (الدّورة) المئات من الطلبة على اختلاف أعمارهم، وأعمالهم، ومستوياتهم العلمية والثقافية؛ أضف إلى ذلك: عدداً من الطلبةَ الوافدين من بعض الدول الإسلامية والأجنبية من: (فلسطين، والعراق، والكويت، وقطر، واليمن، ومصر، وليبيا، والجزائر، والمغرب، وأستراليا، وإندونسيا، وألبانيا، والبوسنة، وكوسوفا، وبلجيكا، وفرنسا).

ولقد أعرب الطلبة عن فرحهم الكبير، وسرورهم البالغ؛ بعقد هذه الدّورة (العلمية الشرعية)، سائلين المولى- عزَّ وجلَّ - لنا ولهم المزيد من العلم النّافع والعمل الصّالح.

﴿ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ ﴾.

٣- المطويات والنشرات

وذلك – ولله الحمدُ والمنّة – أنّنا أصدرنا عدّة نشرات (مطويّاتٍ) علميّة؛ قامت بإعدادها (لجنة البحث العلمي، وتحقيق التراث الإسلامي) هي:

أ) «**الإسلام وتكسير الأصنام**»؛ وهي متعلقةٌ بواقعةِ تكسير صَنَمي (بوذا) في أفغانستان؛ بياناً شرعيّاً، وحكماً دينياً؛ قطعاً لدابر تقوُّلات الجهلة، وخيالات جهالاتِ المتقوّلين.

ب) «**نصيحة لطلبة العلم**»؛ وهي كلماتٌ هاديةٌ من إملاءِ سماحة شيخنا العلامة عبدالعزيز بن باز – تغمّده اللهُ برحمته-؛ توجيهاً، وتسديداً، وإرشاداً.

جـ) «**البوكيمون؛ حقيقتها، مفاسدها، تحريمها**»؛ وهي نشرةٌ عِلْميّةٌ عالَجَتْ حكمَ لُعبةٍ سيطرت على عقولِ النّاشئةِ، وأخذت بمجامع ألبابهم.

جـ) «**نبذة علمية في التعاون الشرعي والتحذير من الحزبية**»؛ وهي نشرةٌ دعويّةٌ منهجيّة مختصرة؛ تبيِّن الحكم الشرعي في هاتين القاعدتين المهمّتين.

٤- فعاليات ونشاطات – متنوِّعة - قريبة – بإذن الله -

أولاً: بشرى نزفها إلى إخواننا المسلمين قراء (الأصالة) في مشارق الأرض ومغاربها وهي: العمل على إصدار مجلة (الأصالة) شهرياً، اعتباراً من (العدد: الثاني والثلاثين) – هذا - فصاعداً -بإذن الله-.

ثانياً: يتم إصدارُ خمس مجلدات من (الأصالة) حتى (العدد: الثلاثين)، وهي موجودة في (المركز).

ثالثاً: سيعمل (المركز) -قريباً - بإذن اللهِ تعالى – على إخراج الطردِ البريدي الشهريّ، وإيصاله إلى الإخوة المشتركين؛ لذا فإننا نهيب بالإخوة إلى المبادرة بعمل اشتراكٍ للاستفادة من هذا الطرد وغير ذلك –من جهةٍ-، ودعماً لمسيرتنا العلمية الدّعوية –من جهةٍ أخرى-.

رابعاً: سيصدر قريباً -بإذن الله تعالى – الكتاب الثاني من إصدارات (المركز) وهو الذي سيستفيد منه الإخوة المشتركون من إصدارات (المركز) المتنوعة من: أشرطة، وكتيبات، ومجلات، ومطويات، وعنوانه: «تعريف عام بمنهج السلف الكرام، وبعض مشاهير أئمة الأعلام».

وقد أصدر (المركز)- مِن قَبْلُ- الكتاب الأول من سلسلته العلميّة والمنهجيّة، وهو كتاب «مجمل مسائل الإيمان العلميّة في أصول العقيدة السَّلَفيَّة».

خامساً: سيعمل (المركز) على إصدار أشرطةٍ مسجَّلةٍ للندواتِ والمحاضراتِ التي تُعقدُ فيه (المركز)، وقد صدر - فعلاً – منها: (٦٠) شريطاً؛ هي أشرطة تسجيلات الدّورة، والعمل جارٍ على تجهيز أعدادٍ أخرى؛ لتكون في متناول الجميع.

سادساً: سيُعلَن قريباً عن (لجنة القراء والحفاظ)؛ لتفعيل دَوْرِ القرآن في الأُمّة؛ وليكون لـ (مركز الإمام الألباني) مساهمة فعّالة في خدمة كتاب الله – تعالى –، كما سيعمل - بإذنه تعالى – على تفعيل دور المرأةِ المسلمةِ والأسرةِ المسلمةِ.

٥- إنشاء موقع على (الإنترنت)

ومن ذلك – ولله الحمدُ والمنّة – أنّنا أَطْلَقْنا بواكير موقع عالميّ للمركز على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، عنوانه:

www.albani-center.com

وهو موقعٌ شاملٌ لكلِّ ما يَصدر عن مركزنا من نشاطات علميّة، وجهود دعويّة -تفصيلاً-؛ منها:

أ) مجلة (الأصالة)، ونماذج من أعدادها السابقة، وفقرات من عددها القادم – استمراراً -.

ب) نشاطات المركز؛ من ندوات، ومحاضرات، ودورات . . .

جـ) نشاطات القائمين على المركز؛ من مؤلفاتِهم العلميّة، ورحلاتِهم الدّعوية، وجهودِهم التربوية.

د) الفتاوى والأسئلة.

هـ) مكتبة الشيخ الألباني.

و) المقالات العلمية.

و . . و . . و . . .

ويقوم على إعداد هذا الموقع ومتابعته عدد من إخواننا ذوي الخبرة بهذا الشأن.

٦- مسابقة الأبحاث

حرصاً من (مركز الإمام الألباني) على رفع مستوى طلبة العلم، وصقل مواهبهم العلمية – من جهةٍ –، وعلى نشر الأبحاث والكتب: العقدية، والمنهجية، والدّعوية، والتربوية، التي تخدم الأمة الإسلامية، وتحيي فيها منهج السلف الصالح – من جهةٍ أخرى – ، ومن باب التّواصل العلمي والتّربوي مع أهل العلم وطلابه ودعاته؛ قام المركز بالإعلان عن إعداد مسابقة علمية هادفة تحتوي على المواضيع الآتية:

أولاً: جهود الإمام الألباني في مواجهة الأفكار الدخيلة، ومنهجه في الإصلاح.

ثانياً: موجز تاريخ الدّعوة السّلفيّة المعاصرة في بلاد الشام.

ثالثاً: معالم المنهج السّلفيّ من خلال مقالات مجلة (الأصالة) وأبحاثها، وذلك من خلال الأعداد: (١-٣٠).

ولمعرفة شروط المسابقة؛ تُنظر مجلة (الأصالة) (عدد:٣٠).

ملحوظة: تمَّ تمديد فترة (المسابقة) إلى منتصف شهر (جمادى الآخرة) لعام (١٤٢٢هـ – الموافق ٣/ ٩/ ٢٠٠١م)؛ رغبةً في إتاحة الفرصةِ لعددٍ أكبرَ من الإخوة المشاركين – في الداخل والخارج-.

وفّق اللهُ الجميعَ لما يحبه ويرضاه، وسدّدنا وإياكم لصالح القول والعمل.

وختاماً؛ فإنّنا راغبون – جدّاً- من سائر إخواننا – في أنحاء العالَم – أن يمدُّونا بملاحظاتهم، واقتراحاتهم، وتوجيهاتهم؛ تواصياً، وتعاوناً، واعتصاماً؛ حتّى يستقيمَ العملُ، ويُسَدَّدَ الدربُ . . .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

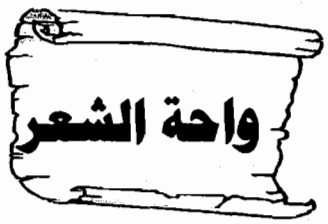

مركز الإمام الألباني، ودوره العلميّ

• بقلم: أيمن الصادق

أَدَوي الهدى أهلَ الديانةِ أبشروا ... أَفَلَتْ شموسٌ ثم جاءَ نجومُ

أهلَ الحديثِ تفاءلوا ببشارةٍ ... أنْ سوفَ تُرأَبُ أصْدُعٌ وكُلومُ

يا أهلَ آثارِ النبيِّ وصحبِهِ ... بُشراكُمُ لا تَعْجَزوا بل قوموا

ما خطبُكم أفموتُ عالمِ سُنَّةٍ ... أردى العزائمَ فالممات شَؤومُ

كلا وربي فالسَّبيلُ مُمَهَّدٌ ... لشبابِ علمٍ والشَّقيُّ نَؤومُ

مات ابنُ بازٍ ثمَّ ناصرُ سُنةٍ ... ثمَّ العُثَيْمُ فَجَلْجَلَتْكَ همومُ

لكنَّ ربي لا يُضيِّعُ دينَه ... فهو الحفيظُ لسنَّةٍ ورحيمُ

فبدا اللُّيوثُ وإنَّهم لعزاؤنا ... وَبَدتْ نفائِسُ سُنَّةٍ وعلومُ

هُمْ مِنْ ثمار العلم فاسْلُك هَدْيَهُم ... واشدُدْ بهم ما واجهتك سُمومُ

هُمْ حِيلُ علمٍ من تلامذِ ضَيْغمٍ ... شيخٍ جليلٍ ما عَلاهُ لَئيمُ

شيخُ الحديثِ وشيخُ فقهٍ فاسمعوا ... أو فاصْمُتوا يا ضُلَّلاً أو لوموا

والسَّعْدُ فينا نحنُ مَعْشَرَ سنةٍ ... ذو الجهرِ مِنَّا في العُلى وكتومُ

إنْ شئتمُ أسلافَنا فهمُ الدُّري ... في الهَدْيِ أفكارٌ لهم وحُلومُ

كُلُّ الصحابةِ ثُمَّ أتباعٌ لهم ... لا لن تكونوا مثلَهم وتقوموا

أو قُل كمالكِ الإمامِ وذي التُّقى ... الشافعيُّ فهلْ لكم فَتَسُوموا

أو ذاك ثـــوريٌّ وذلـــك شـــعبَةٌ ... أو أحمـــدُ بـــنُ الحنـــبلِ المعلـــومُ
وابـــن العُيينـــةِ والـــبخاريُّ الـــذي ... هـــو مُلْهَـــمٌ أو شـــيخُهُ المـــرحومُ
هـــذي الجمـــوعُ وغيرُهـــم أطيابُهم ... قـــد شَـــمَّها مِـــن فَوْحِهـــا المـــزكومُ
ثـــمَّ ابـــنُ تيميـــةَ الإمـــامُ فحســـبُهم ... أن الصـــواب لغيرهـــم معـــدومُ
وخـــتامُهم مِســـكٌ وطيـــنَةُ عنـــبَرٍ ... هـــو ناصـــرٌ والهـــديُ فـــيه يقـــومُ
يـــا إخوتـــي فلتســـتعدوا في (مَرْكـــزٍ) ... هـــو بِاسْـــمِ شـــيخِكُمُ إذاً ســـيقومُ
لا تـــأبهوا أن قـــد أتـــتكم سُـــبَّةٌ ... مـــن جـــاهلٍ في الســـيئات يحـــومُ
فـــالحِقْدُ داءٌ شَـــرُّهُ مُتَأصِّـــلٌ ... في جـــذرِ قلـــبِ الحـــاقدين يـــدومُ
أمّـــا العلـــومُ إذا أتـــتْكَ (بمركـــزٍ) ... فاثبـــتُ بهـــا يُفـــتَحْ علـــيكَ نَعـــيمُ
أرأيـــت لـــو كـــان الحديـــثُ مُسَلْسَـــلاً ... بـــثقاتِ حفـــظٍ مُسْـــنَداً أيحـــومُ
حَـــولَ الحديـــث تَشَـــكُّكُ في صِـــحّةٍ ... كـــلا فـــذاك الثابـــتُ المحســـومُ
فـــاسمع لـــتفهم مـــا أُريـــد وأرتجـــي ... فقـــدِ اســـتقمتَ إذا أَتـــتك فهـــومُ
أرأيتَ حاجَةَ ذي الحديثِ سِوى العُلى ... بَعْـــدَ الثُّـــبوتِ فَمـــتعةٌ ونعـــيمُ
و (عَلِـــيٌّ) إســـنادٍ مُقـــدَّمُ جمعِـــهِ ... إذ فـــيه توثـــيقٌ وذا تقويـــمُ
أمّـــا الحديـــثُ فـــإن خـــلا مِـــن عِلّـــةٍ ... فاعـــلمْ فإســـنادُ الحديـــثِ (ســـليمُ)
وإنِ اســـتفاض وزاد فـــوق ثلاثـــةٍ ... فاعـــلمْ فَـــ (مشـــهورٌ) إذاً وقويـــمُ
أمّـــا الـــثقاتُ فـــإن يُخَفَّـــفْ ضـــبطُهم ... فَـــ (حســـينٌ) إســـنادٍ وذاك حلـــيمُ
هـــذا الحديـــثُ بوصـــفِه هـــو حُجّـــةٌ ... في (نصـــر) حكـــمٍ قـــد بـــناه علـــيمُ
فـــالكلُّ (باســـمُ) ثغـــرهِ أو (صـــالحٌ) ... بـــالحقِّ فـــالحقُّ بـــه معلـــومُ
وكـــذاك إخـــوانٌ لـــنا لم يُعـــرفوا ... فهُـــمُ لَحِـــبٌّ أو قريـــبٌ فهـــيمُ
والخَـــتْمُ (يُســـرٌ) لا أُراه مُيَسّـــراً ... إلا بـــ (أحمـــد) فـــافهموا لِتَشْـــيمُوا
شِـــيَمَ التُّقـــى وأُصَـــلِّيَنَّ على النبـــيْ ... للهِ حمـــديَ صـــاحِ والتـــكريمُ

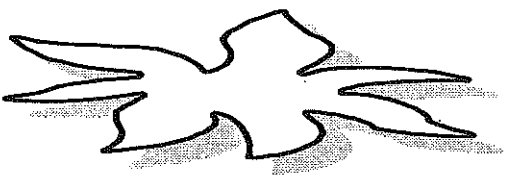

بين مذهبية الأمس وحزبية اليوم

• بقلم: أسرة التحرير

لم تكد الأمة -في كثير من أمصار المسلمين - تخلص من آصار المذهبية التي فرقت الأمة وأبعدتها عن نبعها الصافي؛ الكتاب والسُّنَّة وهدي سلف الأمة حتى ظهرت في الأمة بدعة الحزبية المقيتة - التي فرقت الأمة شيعاً وأحزاباً- يلعن بعضها بعضاً، ويطغى بعضها على بعض، لا ترى الإسلام إلا من منظار حزبيتها، ولا تعرف إلا الإسلام الذي يخدم مصالحها، وتتنكر للحق إلا أن يأتي من قِبَلِها، ويُنتج في مصانعها، ولقد ذمَّ أهلُ العلمِ الحزبيةَ وأفتوا بتحريمها قديماً وحديثاً . . .

وإليكم بعض مضار الحزبية على الأفراد والجماعات:

١- آفة الآفات عقد الولاء والبراء على الحزبية، فهذا المحور الحزبي للولاء والبراء، هو عين المشاقة لله -تعالى- ولرسوله ﷺ، وهو نظير التحزب الذي محاه الإسلام.

٢- قال أحد كبار الحزبيين: «فدعوتكم أحق أن يأتيها الناس ولا تأتي هي أحداً، وتَسْتَغْني عن غيرها؛ إذ هي جماع كلّ خير، وما عداها لا يسلم من النقص»؛ فانظر كيف يفترضون العصمة في أحزابهم ويتهمون غيرهم بالنقص والبعد عن الحق.

٣- في الحزبية تحجيم للإسلام، فلا يُنظر إليه إلا من خلالها؛ فهو تجمع حول شخص معين وقيادة معينة، ومنهج معين، في أُطر مخصوصة، وربما كان الحزب لا يحمل من أنوار النبوة إلا بصيصاً ولا كمصباح الراهب!

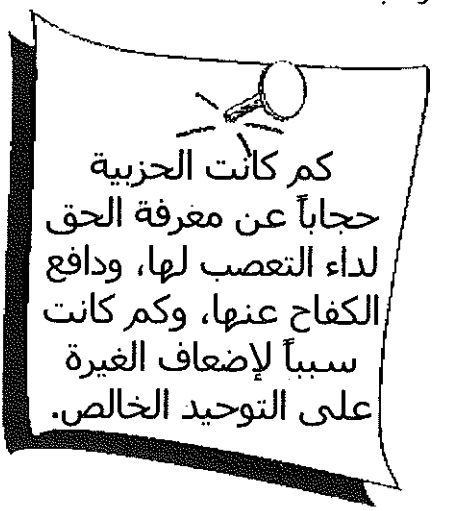

٤- وكم كانت الحزبية حجاباً عن معرفة الحق لداء التعصب لها، ودافع الكفاح عنها، وكم كانت سبباً لإضعاف الغيرة على التوحيد الخالص.

٥-هذا الاعتقال الفكري أفرز في مقابله الإرهاب الفكري عن معرفة ما لدى الآخرين للاستفادة من التجارب، وتصحيح المسار، وأعظم مولّدات هذا الإرهاب: الانقطاع عن هدي الدليل من الكتاب والسُّنَّة، والتمحور في فكرية الجماعة والانغلاق في قالبها، ففي الوقت الذي بدأ المسلمون يتخلصون من العصبية المذهبية الفروعية، أخذت الأحزاب تنفخ في التعصب من وجه آخر هو أشد سوءاً.

٦- ومن مضار الحزبية أنها تفتقد السير بالدعوة إلى الله -تعالى- في مراحلها على منهاج النبوة، فهي لا تعنى بترسيخ الاعتقاد، ولا التفقه في الدين، ولا نشر لسان العرب.

نقول: بل إنَّ الحزبية من أسباب وعوامل بقاء المذهبية، ونشرها؛ لأنها دعامة من دعائم بقاءها، فهل تنتهي الحزبية قريباً -بإذن الله- كما انتهت المذهبية أو كادت، فلا يبقى إلا الإسلام الخالص؛ خالصاً من كل هذه الفرق التي حذر منها النبي ﷺ بقوله: «كلها في النار إلا واحدة»؛ وهي ما عليه الرسول ﷺ وأصحابه عقيدة، وأحكاماً، وسلوكاً، وعلماً وعملاً؛ فالحزبية هي العدو فاحذروها بأي لون تلونت ولأي يافطة رفعت.

وثمّت مضارّ اخرى -ومفاسد- يُنظر لها كتاب «حكم الانتماء إلى الأحزاب الإسلامية»؛ فهو مهمٌّ في بابهِ -بيقين-.

والله ولي التوفيق.

بسم الله الرحمن الرحيم

مركز الإمام الألباني
للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية

(قسيمة اشتراك)

الاسم: .....

الدولة: ..... المدينة:..... الحي: ..... الشارع:.....

رقم المنزل: ..... الهاتف:..... الفاكس: .....

العنوان البريدي: .....

.....

.....

ماذا يستفيد المشترك:

١ـ مجلة الأصالة. ٢ـ نشرات المركز العلمية. ٣ـ نشرات المركز السمعية.

٤ـ صحيفة «البينة» باللغة الإنجليزية. ٥ـ خصم ٢٠٪ من الدورات العلمية التي يعقدها المركز.

٦ـ خصم ١٠٪ لمن يشترك لأكثر من سنة.

ـ قيمة الاشتراك السنوي: (٦٠) دينار للأردن - (٢٠٠) دولار لدول الخليج - (٢٥٠) دولار لأوروبا - (٣٠٠) دولار لأمريكا.

ـ اقتراحات أخرى.

.....

.....

ـ رقم الحساب: (١١٢٥٩) البنك الإسلامي الأردني - فرع طارق.

(ترسل الاشتراكات بحولات بنكية مصدَّقة باسم: محمد موسى نصر وسليم عيد الهلالي).

• يُرسل إشعار الحوالة إلى عنوان «مركز الإمام الألباني».